Biannual Research Journal
AL-IDAH
Published by
SHAYKH ZAYED ISLAMIC CENTRE
UNIVERSITY OF PESHAWAR
PESHAWAR PAKISTAN
ISSN (Print) : 2075-0307
ISSN (Online) : 2664-3375
OPEN ACCESS
الإيضاح
www.al-idah.pk
VOL : 41 ISSUE: 1
JAN - JUNE 2023

السَّفاهةُ وأثرُها في ضَوْءِ السُّنَّةِ النَّبويَّةِ

Gullibility And Its Effects In the Light Of Prophetic Sunnah

Issue: *http://www.al-idah.pk/index.php/al-idah/issue/view/38*

URL: *http://www.al-idah.pk/index.php/al-idah/article/view/798*

Article DOI: *https://doi.org/10.37556/al-idah.041.01.0798*

Author (s): Raed Talal Abdul Qadir Shaat

Assicoiate Professor of Hadith & Its Sciences, The Islamic University – Gaza, Palestine
Email: rshaat@iugaza.edu.ps

Citation: *Raed Talal Abdul Qadir Shaat 2023. Gullibility And Its Effects In the Light Of Prophetic Sunnah. Al-Idah . 41, - 1 (Jan. 2023), 55 - 85.*

Received on: **21 – Aug - 2022**
Accepted on: **28 – Nov - 2022**
Published on: **15 – Jan - 2023**

Publisher:
Shaykh Zayed Islamic Centre, University of Peshawar, Al-Idah – Vol: 41 Issue: 1 / Jan – June 2023/ P. 55 - 85.

CC BY

Islamic Research Index
Crossref
DOAJ DIRECTORY OF OPEN ACCESS JOURNALS
INTERNATIONAL Scientific Indexing
INDEX COPERNICUS INTERNATIONAL

Abstract:
This research study deals with how folly has been curtailed of any scope to potentially damaging a Muslim society in the light of the relevant sayings of the Prophet. Islam offers comprehensive teachings and thus instructs Muslims to take preemptive measures against any unwise approach.
Keywords: *foolishness, impact, the Prophet's Sunnah.*

ملخص البحث:

يُعدُّ هذا البحث من الموضوعات ذات الأهمية؛ لأنه يُظهر شمولية السنة النبوية لكل نواحي الحياة، ويُظهر دورها في محاكاة الواقع المعاش، وذلك من خلال دراسة بعض النماذج الهامة من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، والاستفادة منها في الواقع، فيما يتعلق بالسفاهة والسفيه والسفهاء وأثرهم على الأفراد والجماعات، من حيث العلاقات بين المسلمين أنفسهم، والمسلمين وغيرهم.

وقد اقتصرت الدراسة على الأحاديث الواردة في باب السفاهة والسفهاء، دون الألفاظ المرادفة أو ذات الصلة، وتنوعت هذه الأحاديث من حيث حالها ومرتبتها، ما بين صحيح وحسن وضعيف.

وتُعدُّ هذه الدراسة من قبيل الوقاية؛ لأنها تضمنت الوقاية والتحذير من السفهاء وأثرهم على جميع المستويات، ولا شكَّ أن الجانب الوقائي لا يقل أهمية عن الجانب البنائي. وبرز منهج النبي ρ واضحًا في التحذير من الظواهر والحالات التي من شأنها إلحاق الضرر بالمسلمين، من ذلك ظاهرة السفاهة والسفهاء.

وأوصت الدراسة بضرورة استقراء نصوص الكتاب والسنة، من خلال الدراسة الموضوعية، واستنباط الفوائد والمعاني منهما، وتوظيف ذلك بما يتناسب مع احتياجات العصر ومتطلباته، والبحث والتنقيب عن الموضوعات ذات العلاقة المباشرة بطباع الناس وأخلاقهم الحسنة أو السيئة، وأثرها على الواقع المعاش.

كلمات مفتاحية: السفاهة، أثر، السنة النبوية.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، حمدًا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على خير الأنام، أما بعد:

فقد جاءت السنة النبوية عونًا للقرآن الكريم في إدارة أمور الحياة الكريمة، فلم يأت النبي صلى الله عليه وسلم لينادي بصلاح العقيدة والعبادة فحسب، أو ينادي بتحقيق السعادة في الآخرة دون الأولى، وإنما جاء بمنهج إسلامي شامل ومتكامل لجميع جوانب الحياة. فما تركت السنة النبوية المطَهَّرة

شيئًا إلاَّ وبينته بيانًا كاملًا، في جميع مجالات الحياة –الدينية والثقافية والاجتماعية والسياسية والعسكرية والاقتصادية– وهذا يدل دلالة واضحة على شمولية هذا الدين، وشمولية السنة النبوية.

ومن ذلك بيانها لكل ما يعود بالنفع أو بالضر على الفرد والمجتمع، ومنه بيانها لخطر السفيه والسفهاء، وأثره على الواقع المعاش؛ وقد سميت هذه الدراسة بعنوان: "السَّفاهةُ وأثرُها في ضَوْءِ السُّنَّةِ النَّبويَّةِ".

*** أهمية الدراسة وبواعثها:**

أولًا: إن نصوص السنة النبوية تُحاكي الواقع المعاش في جميع أحواله، وتقدم الحلول العملية لمشكلاته ومستجداته، وترسم الطريق نحو مستقبلٍ زاهرٍ، وموضوعنا هذا من جملة ما تُحاكيه السنة النبوية.

ثانيًا: حاجتنا في هذه الأيام إلى استقراء نصوص الكتاب والسنة، واستنباط الفوائد والمعاني منهما، وتوظيف ذلك بما يتناسب مع احتياجات العصر ومتطلباته.

ثالثًا: بيانُ عِظَمِ الشريعة الإسلامية وحكمتها، حيث تجمع بين دفتيها ضوابط تحقيق المصلحة للعباد، ودرء المفسدة عنهم.

رابعًا: توعية المسلمين من خلال نشر الثقافة الإسلامية والفكرية بينهم، خاصةً جيل الشباب منهم، وبالمقابل تحذيرهم من الاغترار ببعض من حذر الإسلام منهم والتعامل معهم.

*** أهداف الدراسة:**

أولًا: جمع الأحاديث الواردة في باب السفاهة والسفهاء والوقوف عليها.

ثانيًا: بيان حال الأحاديث محل الدراسة من حيث القبول والردّ.

ثالثًا: استنباط الفوائد والأحكام والعبر والعظات من هذه الأحاديث في واقع المسلمين المعاش.

رابعًا: التعرف على منهج النبي صلى الله عليه وسلم في التحذير من الظواهر والحالات التي من شأنها إلحاق الضرر بالمسلمين.

*** منهج البحث:**

أولًا: اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الاستقرائي التام في جمع الأحاديث المتعلقة بالموضوع حتى وإن كان الحديث ضعيفًا، ثم على الوصفي التحليلي.

ثانيًا: ترقيم الأحاديث الأصول التي فيها لفظة "السفه" وما يتعلق بها، والتي عليها مدار الدراسة؛ تمييزًا لها.

ثالثًا: دراسة الأحاديث دراسةً حديثيةً موضوعيةً، بما يخدم فكرة الموضوع، ويلبي نتائجه المرجوَّة.

رابعًا: تخريج الأحاديث والحكم عليها بما يناسب حالها مختصرًا؛ حتى لا تتضخم الهوامش في غير فائدة.

خامسًا: التعليق على الأحاديث بما يناسب المقام، مع الاستعانة على ذلك بالرجوع إلى شرَّاح الحديث، وبيان العلاقة بين النص والواقع المعاش ما أمكن.

*** مشكلة الدراسة ومحدداتها وتساؤلاتها:**

تكمن مشكلة الدراسة في الأحاديث المتعلقة بلفظ السفه والسفاهة والسفيه والسفهاء، بحسب متطلبات الدراسة واحتياجاتها، دون الألفاظ المرادفة أو ذات الصلة، كالحماقة والجهالة ونحو ذلك؛ حتى لا تتضخم الدراسة، ويمكن صياغة مشكلة البحث بالأسئلة الآتية:

١_ هل الأحاديث الواردة في محل الدراسة وثناياها تفي بالغرض المطلوب من فكرة الدراسة؟

٢_ هل اقتصرت الدراسة على الأحاديث الواردة في السفاهة والسفهاء، أم شملت الألفاظ ذات الصلة؟

٣_ هل اقتصرت الدراسة على الأحاديث الواردة في الموضوع، أم هناك الضعيف منها؟

٤_ ما الطريقة المثلى في التعامل مع نصوص الشريعة، وخاصة الأحاديث النبوية؟

٥_ ما مدى التلائم بين منطوق الأحاديث ومفهومها؟

*** الدراسات السابقة:**

رغم أن هذا الموضوع له علاقة بجوانب متعددة، وبعض أحاديثه دُرست من زوايا أخرى، إلاَّ أنه لم يُتناول من قبلُ في دراسةٍ علميَّةٍ محدَّدةٍ بهذه الكيفية.

*** محتوى البحث:** تشتمل الدراسة على مبحثين:

المبحث الأول: ماهية السفاهة. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف السفاهة.

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة.

المطلب الثالث: الدلالات اللفظية للسفاهة في نصوص السنة النبوية.

المبحث الثاني: أثر السفاهة على الفرد والمجتمع. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أثر السفاهة على الدين والأخلاق.

أولًا: علاقة السفهاء بالجهل.

ثانيًا: علاقة السفهاء بالخوارج والغلاة.

ثالثًا: علاقة السفهاء بالعصاة والمفسدين.

رابعًا: علاقة السفهاء بالكفر.

المطلب الثاني: أثر السفاهة على السياسة والاقتصاد.

أولًا: علاقة السفهاء بالولايات.

ثانيًا: علاقة السفهاء بالحكام والأمراء.

ثالثًا: علاقة السفهاء بالاقتصاد والمال.

المبحث الأول: ماهية السفاهة

المطلب الأول: تعريف السفاهة

أولًا: السَّفَه لغةً:

قال ابن فارس: "السِّينُ وَالْفَاءُ وَالْهَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، يَدُلُّ عَلَى خِفَّةٍ وَسَخَافَةٍ، وَهُوَ قِيَاسٌ مُطَّرِدٌ"(١). وَالسَّفَهُ والسَّفاهُ والسَّفاهَةُ: خِفَّةُ الحِلْم، وَقِيلَ: نَقِيضُ الحِلْم، وأَصْلُه الْخِفَّةُ وَالْحَرَكَةُ والطَّيْشُ. وَقَدْ سَفِهَ حِلْمَه ورأْيَه ونَفْسَه سَفَهًا وسَفاهًا وسَفاهَةً: حَمَلَهُ عَلَى السَّفَهِ. وَسَفَّهْتُهُ تَسْفِيهًا نَسَبْتُهُ إِلَى السَّفَهِ، أَوْ قُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ سَفِيهٌ. وسَفُه بِالضَّمِّ سَفَاهَةً وَسَفاهًا، أي: صار سَفِيهًا، فهو سفيه، والأنثى سفيهة، والجمع سفهاء، وسَفِه الحقَّ جَهِلَه، وسَفِهه تسفيهًا: نسبه إلى السَّفَه، وسَفَّهَهُ تَسْفيهاً: نَسَبَهُ إلى السَّفَهِ. وسافَهَهُ مُسَافَهَةً. فَالسَّفَهُ: بمعنى الرَّدِيء، يُقَالُ: ثَوْبٌ سَفِيهٌ، أَيْ: رَدِيءُ النَّسْجِ. ويأتي بمعنى الميْل، يُقَالُ: تَسَفَّهَتِ الرِّيحُ الشجرَ، إِذَا مَالَتْ. ويأتي بمعنى الْجَهْل، يقال: سَفِهَ الْحَقَّ جَهِلَهُ. ويأتي بمعنى الخِفَّة، فأَصْلُهُ الْخِفَّةُ، فهُوَ خِفَّةٌ في العَقل ونَقْصٌ(٢).

ثانيًا: السَّفَه اصطلاحًا:

تعددت عبارات العلماء في تعريف السّفه أو السّفاهة أو السفيه، بالرغم من أن الألفاظ الثلاثة في الدلالة سواء، فقال الدبوسيُّ: "السفه ليس بعبارة عن نقصان العقل، بل عن مكابرة العقل بغلبة الهوى"(٣). وقال ابن القيم: "السَّفَهُ غايةُ الجهلِ، وهو مركَّبٌ من عَدَم العلم بما يُصْلِحُ معاشَة ومعادَهُ، وإرادتَه بخلافه"(٤). وقال الجرجاني: "عبارة عن خِفَّة تعرض للإنسان مِن الفرح والغضب؛ فتحمله على العمل بخلاف طور العقل، وموجب الشَّرع"(٥). وقال المناوي: "خِفَّةُ الرأي في مُقَابَلةِ ما يُراد منه من المَتَانةِ والقوة"(٦). وقال البركتيُّ: "السفيهُ: هو الذي يصرف مالَه في غير موضعه، ويُبَذِّر في مصارفه، ويضيع أموالَه ويتلفها بالإسراف"(٧). وقال علاء الدين البخاري: "السَّفَهُ: هُوَ الْعَمَلُ بِخِلَافِ مُوجِبِ الشَّرْعِ مِنْ وَجْهٍ، وَاتِّبَاعُ الْهَوَى، وَخِلَافُ دَلَالَةِ الْعَقْلِ"(٨). وَقَدْ غَلَبَ فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ واصْطِلاحِهِمْ عَلَى

تَبْذِيرِ الْمَالِ وَإِتْلَافِهِ عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الْعَقْلِ وَالشَّرْعِ؛ لهذا يرَوْنَه: خِفَّة تَعْتَرِي الْإِنْسَانَ فَتَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ بِخِلَافِ مُوجَبِ الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ مَعَ قِيَامِ الْعَقْلِ وَوُجُودِه[٩].

ويمكن القول: "السَّفَهُ أو السَّفَاهةُ: وصفٌ قبيحٌ يَلْحقُ بالمكلَّفِ بعد خروجه عن مقتضياتِ الشَّرعِ والعُرْفِ".

ثالثًا: العَلاقَةُ بين التعريفين:

يتبين لنا من خلال إنعام النظر في تعريف السفه أو السفاهة لغة واصطلاحًا؛ ما يلي:

١ــ أنَّ هذا الوصف مستقبحٌ، يأْنفُه العاقلُ السويُّ.

٢ــ أنَّه عارضٌ عرَض للمرء، بسبب أقواله وأفعاله التي خرجت عن مألوف الشرع والعرف.

٣ــ يُقدَّرُ هذا الوصفُ من قبل أهل الاختصاص.

٤ــ لا ينتفي التكليف عمَّن وصف بهذا الوصف.

٥ــ أشملُ منْ أنْ يَنْحصِرَ في أمرٍ معيَّنٍ، فقد تكون أماراتُه متعلقة بالديانة أو السياسة أو الأموال، وغيرها، كما أنَّ لفظَ السُّفَهَاءِ يُطلق على أصنافٍ عدة، وهو ما حكاه ابن الجوزي عن بعض الْمُفَسّرين، أنه قيل بحقِّ الْجُهَّال، وَمِنْه قَوْله تَعَالَى فِي سُورَة الْبَقَرَة: {أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ}. وقيل بحقِّ الْيَهُود، وَمِنْه قَوْله تَعَالَى فِي سُورَة الْبَقَرَة: {سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ}، وَقيل: هم المَنَافِقُونَ. وقيل بحقِّ النِّسَاء وَالصبيان، وَمِنْه قَوْله تَعَالَى فِي سُورَة النِّسَاء: {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُم}[١٠].

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة

هناك ألفاظ ومصطلحات عدة، بينها وبين السفاهة تقارب في المعنى، أهمها:

أولًا: الحَمَاقَةُ: الحُمْقُ والحُمُقُ: قِلَّةُ العقل، وفَسَادٌ فِيه، وقد حَمُقَ الرجل بالضم حَمَاقَةً فهو أَحْمَقُ، وحَمِقَ أيضًا بالكسر يَحْمُق حُمْقًا[١١]. قال العسكري: "الْحمق هُوَ الْجَهْل بالأمور الْجَارِيَة فِي العادةِ[١٢]. وقال ابن الأثير: "حَقِيقَةُ الحُمْق: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعه مَعَ العِلْم بقُبْحه"[١٣]. وقال النَّوويُّ: "الأحمقُ هو الجاهل، وحقيقة الأَحْمَق: مَن يعمل ما يضرُّه مع علمه بقُبْحه"[١٤].

ثانيًا: الطَّيْشُ: نقيض الْحِكْمَة، ويُستعار فِي الْكَلَام الْقَبِيح، فَيُقَال: سفه، إِذا أَسْمَعهُ الْقَبِيحَ، وَيُقَال للجاهل: سَفِيه، وهو خِفَّةٌ مَعهَا خطأ فِي الْفِعْل، ويُقال: طَاشَ السَّهْمُ عَنْ الْهَدَفِ طَيْشًا أَيْ: انْحَرَفَ عَنْهُ فَلَمْ يُصِبْهُ، فَهُوَ طَائِشٌ وَطَيَّاشٌ مُبَالَغَةٌ[١٥].

ثالثًا: العَبَثُ: ارتكاب أمر غير معلوم الفائدة، وهو الاشتغال عما ينفع بما لا ينفع، وهو أن يخلط بعمله لعبًا، وهو ما ليس فيه غرض صحيح لفاعله[١٦]. وهو فعلٌ لا يترتَّب عليه في نظر الفاعل

فائدة معتد بها[١٧]. والفرق بين السَّفَه والعَبَث، هو أنَّ العبث: ما يَخْلُو عَن الْفَائِدَة، والسفه: مَا لَا يخلو عنها، وَيلْزم مِنْهُ الْمضرَّة والسفه أقبح من الْعَبَث، كَمَا أَن الظُّلم أقبح من الْجَهْل، والْعَبَث هُوَ الْفِعْل الَّذِي فِيهِ غَرَض لَكِن لَيْسَ بشرعي، والسفه مَا لَا غَرَض فِيهِ أصلًا[١٨].

رابعًا: العِتْهُ: نقصُ عقلٍ من غير جنون ولا دهش. والفرق بين السَّفَه والعته: العته عبارة عن آفة ناشئة عن الذات توجب خللًا في العقل؛ فيصير صاحبه مختلط العقل، فيُشبه بعض كلامه كلامَ العقلاء، وبعضه كلام المجانين، بخلاف السفه؛ فإنه لا يشابه المجنون لكنْ تعتريه خفة، إما فرحًا وإما غضبًا. كَمَا أَن الْجُنُون يُشبه أولّ أَحْوَالِ الصَّبِيّ فِي عدم الْعقل، يُشبه العتهُ أَحْوَالَ الصبيّ فِي وجودِ أصلِ الْعقل، مَعَ تمكُّنِ خللٍ فِيهِ. وَقيل: الْعَاقِلُ من يَسْتَقِيم حَاله وَكَلَامه غَالِبًا، وَلَا يكون غَيره إِلَّا نَادرًا، وَالْمَجْنُون ضِدّه. وَالْمَعْتُوه: من يخْتَلط حَاله وَكَلَامه فَيكون هَذَا غَالِبًا وَذَاكَ غَالِبًا. وَقَالَ بَعضهم: الْمَجْنُون من يفعل مَا يَفْعَله الْعُقَلَاء لَا عَن قصد؛ والعاقل من يفعل مَا يَفْعَله المجانين فِي الْأَحَايِين لَكِن عَن قصد؛ وَالْمَعْتُوه من يفعل مَا يَفْعَله المجانين فِي الْأَحَايِين لَكِن عَن قصد. وَتَفْسِير الْقَصْد: هُوَ أَن الْعَاقِل يفعل على ظن الصّلاح، وَالْمَعْتُوه يفعل مَعَ ظُهُور وَجه الْفساد. والمغفل: اسْم مفعول من التغفل، وَهُوَ الَّذِي لَا فطنة لَهُ[١٩].

خامسًا: البُلْهُ: الْبَاءُ وَاللَّامُ وَالْهَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ شِبْهُ الْغَرَارَةِ وَالْغَفْلَةِ، والْبَلَهُ: ضَعْفُ الْعَقْلِ[٢٠]. والفرق بين السفه والبله، فالسفه: استعمال القوة الفكرية فيما لا ينبغي، وكما لا ينبغي، والبَلَهُ: تعطيل هذه القوة وإطراحها، والحكمة وسط بين السفه والبله[٢١].

سادسًا: الغَفْلَةُ: سهوٌ يَعْتري من قلةِ التَّحفُّظِ والتَّيقُّظِ، ومتابعة النفس على ما تشتهيه، وإبطال الوقت بالبطالة، وفقد الشعور بما حقُّه أنْ يُشعر به، وقيل: الغفلة عن الشيء: الذهول عنه، فلا يخطر بباله[٢٢].

سابعًا: الغَبَاوَةُ: الْغَيْنُ وَالْبَاءُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَسَتُّرِ شَيْءٍ حَتَّى لَا يُهْتَدَى لَهُ، وتركيبها يؤذن بالخفاء، يُقال: غَبِي عليه الأمرُ، وغَبِيَ فُلَانٌ غَبَاوَةً، إِذَا كَانَ قَلِيلَ الْفِطْنَةِ، وَهُوَ غَبِيٌّ. وهي الغفلة والجهل، والمتغابي: من يري من نفسه الغباوة، وليست به، وهو من صفات الكرام العقلاء[٢٣].

ثامنًا: الجَهْلُ: الْجِيمُ وَالْهَاءُ وَاللَّامُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا خِلَافُ الْعِلْمِ، وَالْآخَرُ الْخِفَّةُ وَخِلَافُ الطُّمَأْنِينَةِ. فَالْأَوَّلُ الْجَهْلُ نَقِيضُ الْعِلْمِ، وَيُقَالُ لِلْمَفَازَةِ الَّتِي لَا عَلَمَ بِهَا مَجْهَلٌ. وَالثَّانِي: قَوْلُهُمْ لِلْخَشَبَةِ الَّتِي يُحَرَّكُ بِهَا الْجَمْرُ مِجْهَلٌ، وَيُقَالُ: اسْتَجْهَلَتِ الرِّيحُ الْغُصْنَ، إِذَا حَرَّكَتْهُ فَاضْطَرَبَ. وَالْمَجْهَلَةُ: الْأَمْرُ الَّذِي يَحْمِلُكَ عَلَى الْجَهْلِ[٢٤]. والجهل على ثلاثة أضرب: الأول: وهو خلو النفس من العلم، هذا هو الأصل.

والثاني: اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه. والثالث: فعل الشيء بخلاف ما حقُّه أن يُفعل، سواء اعتقد فيه اعتقادًا صحيحًا أو فاسدًا، كمن يترك الصلاة متعمدًا[٢٥]. والسفيه: هو الجاهل، ضعيف العقل، فالسفهاء هم الجُهَّال؛ فإن عقولهم ناقصة مرجوحة بالنسبة إلى عقول العلماء[٢٦].

المطلب الثالث: الدلالات اللفظية للسفاهة في نصوص السنة النبوية

أولًا: السفاهة بمعنى الاحتقار والانتقاص.

(١) عنْ خَالِدِ بنِ الوليدِ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَعَمَّارٌ رضي الله عنه فِي سَرِيَّةٍ، فَأَصَبْنَا أَهْلَ بَيْتٍ قَدْ كَانُوا وَحَّدُوا، فَقَالَ عَمَّارٌ رضي الله عنه : إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدِ احْتَجَزُوا مِنَّا بِتَوْحِيدِهِمْ, فَسَفَّهْتُهُ وَلَمْ أَحْفِلْ بِقَوْلِهِ، فَلَمَّا رَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَكَانِي إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَا يَنْتَصِرُ لَهُ مِنِّي أَدْبَرَ وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : "لَا تَسُبَّ عَمَّارًا؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَسُبَّ عَمَّارًا يَسُبَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَبْغَضْ عَمَّارًا يَبْغَضْهُ اللهُ، وَمَنْ سَفَّهَ عَمَّارًا يُسَفِّهْهُ اللهُ". فَقَالَ خَالِدٌ: يَا رَسُولَ اللهِ اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ فَوَاللهِ مَا مَنَعَنِي أَنْ أُحِبَّهُ إِلَّا تَسْفِيهِي إِيَّاهُ، قَالَ خَالِدٌ: فَمَا مِنْ ذُنُوبِي شَيْءٌ أَخْوَفَ عِنْدِي مِنْ تَسْفِيهِي عَمَّارًا[٢٧].

دلَّ هذا الحديث على تسفيه خالد بن الوليد رضي الله عنه وانتقاصه لرأي عمار بن ياسر رضي الله عنهما، رغم أنه جانبَ الصوابَ، وكان الحقُّ والصوابُ حينها في قول عمارٍ رضي الله عنه ، وهذا فيه إشارة إلى أن أغلب التسفيه إنما يقع بحقّ المحقّ، ويشهد لهذا المعنى ما رُوي عَنْ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قَالَ: "إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا دَامَ الْعِلْمُ فِي كِبَارِكُمْ، فَإِذَا كَانَ الْعِلْمُ فِي صِغَارِكُمْ سَفَّهَ الصَّغِيرُ الْكَبِيرَ"[٢٨].

وقال الطحاوي: "فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ قَوْلُ عَمَّارٍ فِي أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْتِ الَّذِينَ كَانُوا وَحَّدُوا، إِنَّهُمْ قَدِ احْتَجَزُوا بِتَوْحِيدِهِمْ, وَأَنَّ خَالِدًا لَمْ يَحْفِلْ بِقَوْلِهِ، وَكَانَ مَعْنَى خَالِدٍ فِي أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْتِ كَمَعْنَى أُسَامَةَ فِي قَتِيلِهِ الَّذِي قَتَلَهُ بَعْدَ تَوْحِيدِهِ, وَكَانَ مَا كَانَ مِنْ عَمَّارٍ فِيهِمْ إِصَابَةُ حَقِيقَةِ حُكْمِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ، فَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي اجْتِهَادِهِ مَحْمُودًا، وَكَانَ عَمَّارٌ فِي ذَلِكَ فَوْقَ خَالِدٍ فِي الْحَمْدِ؛ لِلْإِصَابَةِ مِنْهُ لِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ، وَلِتَقْصِيرِ خَالِدٍ عَنْه"[٢٩].

ثانيًا: السفاهة بمعنى الجهالة والحماقة.

(٢) عَنْ عبد اللهِ بنِ الحسنِ، عنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْ ثَلَاثٍ، فَلَا يَحْتَسِبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ: تَقْوَى يَحْجِزُهُ عَنْ مَعَاصِي اللهِ، أَوْ حِلْمٌ يَكُفُّ بِهِ سَفِيهًا، أَوْ خُلُقٌ يَعِيشُ بِهِ فِي النَّاسِ"[٣٠]. وفي روايةِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، بلفظ: "..حِلْمٌ

أَصِيلٌ يَدْفَعُ سَفَهَ السَّفِيهِ عَنْ نَفْسِهِ، ..". وفي روايةِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ رضي الله عنه ، بلفظ: ".. وَحِلْمٌ يَرُدُّ بِهِ السَّفِيهَ،..".

فقد جاءت لفظة السفاهة في هذه الروايات بمعنى الجهالة والحماقة، وفي مقابل الحِلْم، وبيان أن جهالةَ السفيه وحماقَتَه إنما تُعالَجُ بالحِلْم، وهو ما عبر عنه في الروايات الثلاثة بـ(الكفِّ، والدَّفعِ، والردِّ).

ومما يشهد بأنَّ السفاهة والجهالة في المعنى سواء، ما رُوي عنْ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ الْحَكَمِ الْأَعْرَجِ عَلَى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَتَذَاكَرُوا أَمْرَ الْمَيِّتِ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ، فَحَدَّثَنَا بَكْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ خَالَفَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : وَاللَّهِ لَئِنِ انْطَلَقَ رَجُلٌ مُحَارِبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ قُتِلَ فِي قُطْرٍ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ شَهِيدًا، فَعَمَدَتِ امْرَأَتُهُ سَفَهًا أَوْ جَهْلًا، فَبَكَتْ عَلَيْهِ، لَيُعَذِّبَنَّ هَذَا الشَّهِيد بِبُكَاءِ هَذِهِ السَّفِيهَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَذَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ، صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَذَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ[٣١].

فبغض النظر عن معارضةِ قول أبي هريرة رضي الله عنه لما جاء في السنة النبوية[٣٢]، بل ومعارضته لما في القرآن: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى}، إلاَّ أنَّ الشاهد من قوله، أنَّه جعل السفاهة والجهالة سواء؛ ذلك أن المرأة التي تبكي على زوجها الذي مات شهيدًا، جهلت أنْ البكاء على الميت مذمومٌ، خاصةً إذا كان شهيدًا، لمكانة الشهيد ومنزلته، وشفاعته لأهله، ومنهم زوجته.

ثالثًا: السفاهة بمعنى ترك الحقِّ والإعراض عنه.

(٣) عنْ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه ، قال صلى الله عليه وسلم : "وَلَكِنَّ الْبَغْيَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ، أَوْ بَطِرَ الْحَقَّ، وَغَمَطَ النَّاسَ"[٣٣]. وفي رواية أَبِي هُرَيْرَةَ وابن عمر وابن عمرو ψ: "إِنَّمَا الْكِبْرُ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ، وَغَمَصَ النَّاسَ".

(٤) وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "الْبَيَانُ مِنَ اللَّهِ وَالْعِيُّ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَيْسَ الْبَيَانُ كَثْرَةَ الْكَلَامِ، وَلَكِنَّ الْبَيَانَ الْفَصْلُ فِي الْحَقِّ، وَلَيْسَ الْعِيُّ قِلَّةَ الْكَلَامِ، وَلَكِنْ مَنْ سَفَه الحَقَّ"[٣٤].

لقد جاءت لفظة "سفه الحق" في الحديثين بمعنى واحد، فالمراد بسفه الحق أو بطره: تركه وأعرض عنه، ولم يقبل به، ولا شكَّ أن هذا متعلق بالجهالة أو الكِبْر، فلا يقبل الحقَّ إلَّا من كان جاهلًا أو متكبرًا، وبالتالي من كان هذا شأنُه من تسفيه الحقِّ؛ استحقَّ الوصف بالسفاهة، فصار بذلك سفيهًا.

قال البغوي: "أَي: يرى الْحَقَّ سفهًا وجهلًا. وَقَوله: {إِلا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ} [الْبَقَرَة: ١٣٠]، قِيلَ: سفه فِي نَفسه، أَي: صَار سَفِيها، وَقيل: جهل نَفسه، وَلم يفكر فِيهَا"[٣٥]. وقال ابن مفلح: "سفَه

الحق أي: جهله، وقيل: جهل نفسه ولم يفكر فيها، وقيل: سفَّه بالتشديد، أي: سفَّه الحق، وبطر الحقَّ، قيل: تركه، وقيل: يجعل الحق باطلًا"(٣٦)

المبحث الثاني: أثر السفاهة على الفرد والمجتمع

المطلب الأول: أثر السفاهة على الدين والأخلاق

أولًا: علاقة السفهاء بالجهل:

(٥) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَلَا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلَا تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ"(٣٧). وفي روايةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وابْنِ عُمَرَ ومُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وابن مسعودٍ، بلفظ: "مَنْ طَلَبَ العِلْمَ لِيُجَارِيَ أَوْ يُبَاهِيَ بِهِ العُلَمَاءَ، ويُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ ..". وفي روايةِ معاذٍ رضي الله عنه : "وَيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ فِي الْمَجَالِسِ، لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ".

المماراة: هي المحاجَّةُ والمجادلَةُ، من المِرْيَة، بمعنى الشكّ؛ فإن كلَّ واحد من المتحاجَّيْن يشكُّ فيما يقوله صاحبُه، أو يُشكِّكُه بما يورده على حجته(٣٨). والمراد: أنه لم يطلب العلم لله تعالى؛ وإنما ليجادل به السُّفَهَاءَ الجُهَّال(٣٩).

وقد ذكر الحديثُ المماراةَ والمجادَلَةَ المذمومةَ، وأما المماراةُ والمجادَلَةُ المحمودةُ، فهي جائزةٌ إذا كانت لغرض صحيح، ولا تثير الخصومة والشحناء(٤٠). وهي مستثناة من هذا الذمّ، وهي التي جاء ذكرها في قوله تعالى: {فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا} [الكهف: ٢٢]، أي: لا تجادل أهل الكتاب في شأن أصحاب الكهف إلا جدالًا ظاهرًا غير متعمَّقٍ فيه، ولا تُجهِّلُهم، ولا تُعنِّفُ بهم في الردِّ عليهم، وكما في قوله تعالى: {وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل: ١٢٥]، أي: بالطريقة التي هي أحسنُ طرُقِ المجادلة، من الرفق واللين، من غير فظاظة، ولا تعنيف(٤١).

ثم إن أثر مجادلة السفيه وخطره، أنه يُدخلُ صاحِبَه النَّارَ، فإنَّ لفظة: "مَنْ طلبَ العلمَ"، شرطيةٌ، ويحتمل أن تكون موصولة، دخلت الفاء في خبرها؛ لشبهها للشرطية، والمعنى: أنه يستحقّها بلا دوام، ثم فضل الله تعالى واسع، فإن شاء عفا عنه بلا دخولها(٤٢). كما أن اللام في قوله: "ليماري"، تعليلية، ذلك أنَّ المماراةَ والمجادَلةَ مذمومةٌ في عمومها مع العقلاء والحكماء؛ لأنها تُورث قسوةَ القلبِ، كما تُورث الضغائنَ والأحقاد، فمن باب آكد إذا وقعت مع الحمقى والسفهاء. وقد مدح النبيُّ صلى الله عليه وسلم وأثنى على من ترك المماراةَ والمجادَلَةَ وإن كان على حقٍّ، فقال: "أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ

الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ"(٤٣).

(٦) وعَنْ رِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْكَدِيدِ -أَوْ قَالَ: بِقُدَيْدٍ- فَجَعَلَ رِجَالٌ مِنَّا يَسْتَأْذِنُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ فَيَأْذَنُ لَهُمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "مَا بَالُ رِجَالٍ يَكُونُ شِقُّ الشَّجَرَةِ الَّتِي تَلِي رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، أَبْغَضَ إِلَيْهِمْ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ"، فَلَمْ نَرَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا بَاكِيًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُكَ بَعْدَ هَذَا لَسَفِيهٌ. فَحَمِدَ اللهَ، وَقَالَ حِينَئِذٍ: "أَشْهَدُ عِنْدَ اللهِ لَا يَمُوتُ عَبْدٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، ثُمَّ يُسَدِّدُ إِلَّا سُلِكَ فِي الْجَنَّةِ"...(٤٤).

وقد جاء مصرَّحًا عند ابن حبان أنَّ الرجلَ الذي قال ذلك، هو أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه ، بينما جاء عند ابن أبي عاصم أن راوي الحديث رِفَاعَةُ بن عَرَابَةَ الْجُهَنِيُّ ذاته، وعلى كلِّ حالٍ فقد سمعه النبيُّ صلى الله عليه وسلم وأقرَّه، على وصف السفاهة لِمَنْ ترك مجالَسةَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم والاستماعَ إليه، وهذا يؤكد أنه لا يترك مجالس العلم والذكر والإيمان إلاَّ من قلَّ علمُه، وكثُر جهلُه، ولا شكَّ من كان هذا حالُه فقد سَفِه عَقْلُه، هذا مع وجود الاستئذان منهم في مفارقة مجالس العلم والذكر والإيمان، فكيف بمن ترك هذه المجالس دون استئذان.

ويشهد لهذا المعنى حديثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي المسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَرَأَى فُرْجَةً فِي الحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلاَثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَآوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ"(٤٥).

وعَنْ عُمَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ بْنِ خُمَاشَةَ رضي الله عنه ، أَنَّه أَوْصَى بَنِيهِ، فَقَالَ: "يَا بَنِيَّ، إِيَّاكُمْ، وَمُجَالَسَةَ السُّفَهَاءِ؛ فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ دَاءٌ، إِنَّهُ مَنْ يَحْلُمْ عَنِ السَّفِيهِ يُسَرّ بِحِلْمِهِ، وَمَنْ يُجِبْهُ يَنْدَمْ، وَمَنْ لَا يُقِرُّ بِقَلِيلِ مَا يَجِيءُ بِهِ السَّفِيهُ يُقِرُّ بِالْكَثِيرِ، وَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَلْيُوَطِّنْ نَفْسَهُ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى، فَإِنَّهُ مَنْ يَصْبِرْ لَا يَجِدُ لِلْأَذَى مَسًّا"(٤٦).

(٧) وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "... تَكُونُ أُمَّةٌ مِنْ بَعْدِكُمْ، يَقْهَرُ سُفَهَاؤُهَا حُلَماءَهَا"(٤٧). وفي لفظٍ: "يَغْلِبُ سُفَهَاؤُهَا عُلَمَاءَهَا"(٤٨). وفي لفظٍ: "تَسْتَعْلِي سُفَهَاؤُهَا عَلَى عُلَمَائِهَا"(٤٩).

فدلَّ هذا الحديث برواياته وتعدد ألفاظه على معنى واحد، وهو أنَّ السفهاء الجهلاء هم أصحاب الكلمة والقرار، يمارسون القهر والغلبة والاستعلاء، بينما العلماء والحكماء والحلماء هم المقهورون المغلوبون؛ وهذا لا شكَّ من عوامل سقوط الأمم وانحدارها، وهو من علامات الساعة وأشراطها، وهذا ما نعايشه اليوم في واقعنا، حيث أصبح أصحاب العلم والحلم والحكمة لا يؤبه بهم عند العامة، بينما يُحتفى بأهل السفهاء.

ثانيًا: علاقة السفهاء بالخوارج والغلاة:

(٨) عن عليٍّ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ"(٥٠).

قَوْله: "سُفَهَاءُ الْأَحْلَام"، السفهاء: جمعُ سفيه، والسَّفَه محركة: خفَّةُ الحِلْمِ، أو نقصُه، أو الجهلُ أو الطَّيْشُ(٥١). والأحلام جمعُ حِلْم بِكَسْر الْحَاء، وَالْمُرَادُ بِهِ: الْعَقْلُ، وَكَأَنَّهُ من الْحِلْم، بِمَعْنى: الأناة والتثبت فِي الْأُمُور، وَذَلِكَ من شعار الْعُقَلَاء، وَأما الحُلم بِالضَّمِّ: فعبارة عَمَّا يرَاهُ النَّائِم(٥٢). وَالْمَعْنَى: صغارُ العقول أو ضعفاءُ الْعُقُول، أي: أَنَّ عُقُولَهُمْ رَدِيئَةٌ وخفيفةٌ(٥٣).

قال القاضي عياض: "فيه: أن التؤدة والتثبت، وقوة البصيرة، مع الشيخ وكمال السن؛ لقوة العقل، وصحة التجارب، وسُكون غلبة الدم المثير لكثرة الحركة، وترك التَّوقُّر"(٥٤). وقد نقل ابن حجر عن النووي قوله: "يُسْتَفَادُ مِنْهُ: أَنَّ التَّثَبُّتَ وَقُوَّةَ الْبَصِيرَةِ تَكُونُ عِنْدَ كَمَالِ السِّنِّ، وَكَثْرَةِ التَّجَارِبِ، وَقُوَّةِ الْعَقْلِ"، ثم تعقَّبه بقوله: "وَلَمْ يَظْهَرْ لِي وَجْهُ الْأَخْذِ مِنْهُ؛ فَإِنَّ هَذَا مَعْلُومٌ بِالْعَادَةِ، لَا مِنْ خُصُوصِ كَوْنِ هَؤُلَاءِ كَانُوا بِهَذِهِ الصِّفَةِ"(٥٥). بينما نقل الكوراني عن النووي ذلك ووافقه، فقال: "والوجه فيه ظاهر؛ لأنه رتَّب على حداثةِ السن سفاهةَ الحُلم"(٥٦). وهذا هو الصواب؛ لأنَّ حداثةَ السنِّ كنايةٌ عن مرحلةِ الشباب وأولِ العمر، وهي مظنَّةُ الخفَّةِ والطيشِ، والاضطراب وعدم الاستقرار، وقلةِ الخبرة والتجارب في الحياة، وإن كان هذا ليس على إطلاقه، لكنَّ الحكم للغالب.

وقد أورد البخاري هذا الحديث في ثلاثة مواضع من صحيحه، وترجم لهذا الموضع بقوله: "بابُ قَتْلِ الخَوَارِجِ وَالمُلْحِدِينَ بَعْدَ إِقَامَةِ الحُجَّةِ عَلَيْهِمْ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ} [التوبة: ١١٥]، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَرَاهُمْ شِرَارَ خَلْقِ اللَّهِ، وَقَالَ: "إِنَّهُمُ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي الكُفَّارِ، فَجَعَلُوهَا عَلَى المُؤْمِنِينَ"، وهذا الحديث وترجمته

ضمن كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم[٥٧]. ولهذا قال العيني: "مطابقته -الحديث- للتَّرْجَمَة من حَيْثُ إِنَّ الْقَوْم الْمَذْكُورين فِيهِ هم الْخَوَارِج والملحدون"[٥٨].

وعليه: فإن المراد بسفاهة الأحلام هنا، أنهم لا يفهمون نصوص الكتاب والسنة فهمًا صحيحًا على وفق مراد الله تعالى ومراد نبيه صلى الله عليه وسلم ، وكما فهمه سلف الأمة الصالح؛ فإنهم يوظِّفون النصوصَ القرآنية والنبوية ويُنزلونها في غير محلِّها، وبإنعام النظر في تاريخنا وفي واقعنا نجد أن أكثر من يتصف بهذا الوصف هم الخوارج، فهم وإن ظهر فيهم التَّديُّن والصلاح، وقراءة القرآن، ويقولون كلامًا حسنًا، فهذا لن يعصمهم من الوصف بالسفاهة والطيش وخفة العقل.

قال ابن هبيرة: "فيه: أنَّ قراءةَ القرآن مع اختلال العقيدة، غيرُ زاكيةٍ ولا حاميةٍ صاحبَها من سخط الله عز وجل، وأن ذلك قمنٌ جديرٌ أن يكون في حدثاء الأسنان، وعند سفهاءِ الأحلام، وأنه يَكْثُر في آخر الزمان، وأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، يعني: أن مروقهم من الدين بعد نكاية منهم فيه، كما أن السهم يمرق من الرمية بعد نكاية منه فيها، وكما أن السهم إذا مرق من الرمية لا يتعلق من الرمية إلا بدمها وقرنها، كذلك هم لا يفعلون من الدين إلا بما أكسبهم مذمةً وسوءَ قالةٍ"[٥٩]. وقال النووي: "معناه في ظاهر الأمر كقولهم: لا حكمَ إلاَّ لله ونظائره من دعائهم إلى كتاب الله تعالى"[٦٠].

ثالثًا: علاقة السفهاء بالعصاة والمفسدين:

(٩) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ: "الْمُدَاهِنُ فِي حُدُودِ اللَّهِ، وَالرَّاكِبُ حُدُودَ اللَّهِ، وَالْآمِرُ بِهَا، وَالنَّاهِي عَنْهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا فِي سَفِينَةٍ مِنْ سُفُنِ الْبَحْرِ، فَأَصَابَ أَحَدُهُمْ مُؤَخَّرَ السَّفِينَةِ وَأَبْعَدَهَا مِنَ الْمِرْفَقِ، وَكَانُوا سُفَهَاءَ، وَكَانُوا إِذَا أَتَوْا عَلَى رِجَالِ الْقَوْمِ آذَوْهُمْ، فَقَالُوا: نَحْنُ أَقْرَبُ أَهْلِ السَّفِينَةِ مِنَ الْمِرْفَقِ وَأَبْعَدُهُمْ مِنَ الْمَاءِ، فَتَعَالَوْا نَخْرِقْ دَفَّ السَّفِينَةِ ثُمَّ نَرُدَّهُ إِذَا اسْتَغْنَيْنَا عَنْهُ، فَقَالَ مَنْ نَاوَأَهُ مِنَ السُّفَهَاءِ: افْعَلْ، فَأَهْوَى إِلَى فَأْسٍ لِيَضْرِبَ بِهَا أَرْضَ السَّفِينَةِ، فَأَشْرَفَ عَلَيْهِ رَجُلٌ رُشَيْدٌ فَقَالَ: مَا تَصْنَعُ؟ فَقَالَ: نَحْنُ أَقْرَبُكُمْ مِنَ الْمِرْفَقِ وَأَبْعَدُكُمْ مِنْهُ، أَخْرِقُ دَفَّ السَّفِينَةِ، فَإِذَا اسْتَغْنَيْنَا عَنْهُ سَدَدْنَاهُ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ تَهْلِكُ وَنَهْلِكُ"[٦١].

لقد وصف النبيُّ صلى الله عليه وسلم الذين يخرقون السفينة بالسفاهة والحماقة والجهالة، فقال: "وَكَانُوا سُفَهَاءَ"، وأراد بهم العصاةَ والمفسدينَ الذين يخرقون سفينةَ المجتمع المسلم، ويؤثرون في بنيانه وقيمه وأخلاقه. قال الطيبي: "شبه النبي صلى الله عليه وسلم المداهن في حدود الله بالذي في أعلى السفينة، وشبه الواقع في تلك الحدود بالذي في أسفلها، وشبه انهماكه في تلك الحدود، وعدم تركه إياها

بنقره أسفل السفينة، وعبر عن نهي الناهي الواقع في تلك الحدود بالأخذ على يديه، وبمنعه إياه عن النقر، وعبر عن فائدة ذلك المنع بنجاة الناهي والمنهي، وعبر عن عدم نهي النهاة بالترك، وعبر عن الذنب الخاص للمداهنين الذين ما نهوا الواقع في حدود الله بإهلاكهم إياه وأنفسهم. وكأن السفينة عبارة عن الإسلام المحيط بالفريقين. وإنما جمع فرقة النهاة إرشاداً إلى أن المسلمين لابد وأن يتعاونوا على أمثال هذا النهي فهو كالجمع. قال تعالى: {إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ...} وأفرد الواقع في حدود الله تعالى لأدائه إلى ضد الكمال"[٦٢].

لهذا كان الواجب على المسلمين وخاصةً أولي الأمر والنُّهى منهم أنْ يأخذوا على أيدي السفهاء؛ حتى لا تُخرق السفينةُ وتَغْرق.

(١٠) عنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : "كَانَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا عَمِلَ الْعَامِلُ مِنْهُمْ بِالْخَطِيئَةِ نَهَاهُمُ النَّاهِي تَعْزِيرًا، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ جَالَسَهُ وَآكَلَهُ وَشَارَبَهُ، كَأَنَّهُ لَمْ يَرَهُ عَلَى خَطِيئَةٍ بِالْأَمْسِ، فَلَمَّا رَأَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ مِنْهُمْ ضَرَبَ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدَيِ السَّفِيهِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَيَلْعَنَكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ"[٦٣].

رابعًا: علاقة السفهاء بالكفر:

فقد وُصِف الكفارُ بالسفهاء، ومما يؤكد هذا المعنى، أن القرآن الكريم وصفهم الكفار الذين اعترضوا على تحول القبلة من بيت المقدس إلى مكة بالسفهاء، قال تعالى: {سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا...} [البقرة: ١٤٢].

(١١) وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ ضِمَادًا، قَدِمَ مَكَّةَ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ وَكَانَ يُرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، فَسَمِعَ سُفَهَاءَ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم مَجْنُونٌ، فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَهَ عَلَى يَدَيَّ،...[٦٤].

(١٢) وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ عَرَضَ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم سَفِيهٌ مِنْ سُفَهَاءِ قُرَيْشٍ فَأَلْقَى عَلَيْهِ تُرَابًا، فَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ، فَأَتَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ تَمْسَحُ عَنْ وَجْهِهِ التُّرَابَ وَتَبْكِي، قَالَ فَجَعَلَ يَقُولُ: "أَيْ بُنَيَّةُ لَا تَبْكِيَنَّ؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ مَانِعٌ أَبَاكِ، وَيَقُولُ مَا بَيْنَ ذَلِكَ: مَا نَالَتْ مِنِّي قُرَيْشٌ شَيْئًا أَكْرَهُهُ حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ"[٦٥].

فقد جاء وصف الكفار في الحديثين بالسفهاء، ولا غرابةَ في ذلك؛ فإنَّ الذين أطلقوا على الصادق الأمين صلى الله عليه وسلم وصف الجنون، وناصبوه العداءَ وآذوْه، لا شكَّ أنهم غرقوا في السفاهة والحماقة وانغمسوا فيها، واستحقوا هذا الوصف، بل إنَّهم يُقرُّون على أنفسهم يوم القيامة بالحماقة والجهالة، قال تعالى: {وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ * فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقًا لأصْحَابِ السَّعِيرِ}[الملك: ١٠_١١].

المطلب الثاني: أثر السفاهة على السياسة والحكم

أولًا: علاقة السفهاء بالولايات والمسئوليات:

(١٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : "إِنَّهَا سَتَأْتِي عَلَى النَّاسِ سِنُونَ خَدَّاعَةٌ، يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ" قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: "السَّفِيهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ"(٦٦).

وَالرُّوَيْبِضَةُ: تَصْغِيرُ الرَّابِضَةِ، وَهُوَ رَاعِي الرَّبِيضِ، وَالرَّبِيضُ: الْغَنَمُ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ(٦٧). وقيل: إنما قيل للتافه من الناس: رابضة ورويبضة؛ لربوضه في بيته، وقلة ابتعاثه في معالي الأمور، يُقال: رجل ربض عن الحاجات والأسفار: لا ينهض فيها(٦٨). وباختصار فهو: التَّافه الخَسِيس الحَقِير(٦٩).

وقد جاء في وصف الرويبضة معانٍ عدة، ففي روايةٍ أخرى من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : "الرَّجُلُ التَّافِهُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ". وفي حديثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه : "الْفُوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ". وفي حديث عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رضي الله عنه : "مَنْ لَا يُؤْبَهُ لَهُ".

وبالنظر إلى مجموع الصفات التي ذُكرت في روايات الحديث عن الرويبضة، كالتفاهة والفسق والحقارة، نجد أنها تُشير إلى صنف من الناس، لا يهمهم أمرُ الدين في شيء، وإنما يرفعون رايات الجاهلية، وضلالاتها، ويطلبون الزعامة والرئاسة على الناس، كما أن روايات الحديث جعلت حالة الرويبضة متعلقة بالساعة ومتصلة بها، فهو من علاماتها؛ لأنَّه قبل الساعةِ، أو بين يَدَيْها.

وبالنظر إلى تعدد وصف الرويبضة في روايات الحديث قد يتوهَّمُ البعضُ الإشكالَ، غير أنه بإنعام النظر يزول الإشكالُ، قال الطحاوي: "فلمْ يَكُنْ فيما رَوَيْنَاهُ من هذه الآثار من ذكر الرُّوَيْبِضَةِ ما يُوجب اختلافًا فيه مَنْ هو مِن النَّاس على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه قد يجوز أن يكون وصفُه إيَّاه بالفسق الذي يمنع مِثلَه من الكلام في أمر العامة، ينطلق له في الدهر المذموم الكلام في أمر العامَّة، كما يكون فيه تصديق الكاذب، وتَكذيب الصادق، وائتمان الخائن، ويكون وصفُه إيَّاه بأنَّه لا يُؤْبَهُ له؛ لِعَلَنِهِ بفسقِه، ولأنَّه ممَّن لا حاجةَ بالنَّاس إليه، فيكون بذلك خاملًا لا يُؤْبَهُ له؛ فَاتَّفَقَ بحمد

الله المعنيان اللذان رَوَيْنَا في تفسير الرُّوَيْبِضَةِ عن رسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم في هذا الباب، ولم يختلفا"(٧٠).

ومضمون ما ذكر من أشراط الساعة في هذا الحديث يرجع إلى أن الأمور توسد إلى غير أهلها(٧١)، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : لمن سأله عن الساعة: "إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ"(٧٢). وهو ما عبَّر عنه ما رواه ابنُ مسعود رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "لَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ حَتَّى يَسُودَ كُلَّ قَبِيلَةٍ مُنَافِقُوهَا"؛ ثم قال ابن مسعود: فَلِذَلِكَ اشْتَهَيْتُ أَنْ نَمُوتَ قَبْلَ ذَلِكَ الزَّمَانِ(٧٣).

ثانيًا: علاقة السفهاء بالحكام والأمراء:

(١٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: حَدَّثَنِي حِبِّي أَبُو الْقَاسِمِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ صلى الله عليه وسلم : "إِنَّ هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ"(٧٤). وفي لفظ البخاري: "هَلاَكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ"، فَقَالَ مَرْوَانُ: غِلْمَةٌ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ بَنِي فُلاَنٍ، وَبَنِي فُلاَنٍ"(٧٥). وفي لفظ آخر: "هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ". فَقَالَ مَرْوَانُ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةً. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: بَنِي فُلاَنٍ، وَبَنِي فُلاَنٍ، لَفَعَلْتُ. فَكُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرْوَانَ حِينَ مُلِّكُوا بِالشَّأْمِ، فَإِذَا رَآهُمْ غِلْمَانًا أَحْدَاثًا قَالَ لَنَا [ص:٤٨]: عَسَى هَؤُلاَءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ؟ قُلْنَا: أَنْتَ أَعْلَمُ(٧٦). وترجم البخاري لهذا الحديث بقوله: بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَلاَكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ أُغَيْلِمَةٍ سُفَهَاءَ"(٧٧). وفي لفظ: "إِنَّ فَسَادَ أُمَّتِي رُءُوسٌ أُمَرَاءُ أُغَيْلِمَةٌ سُفَهَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ"(٧٨). وفي لفظ: "هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَانٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ"(٧٩).

قال العيني: "مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة فِي قَوْله: هلكة أمتِي على يَدي غلمة، وَلَكِن لَيْسَ فِي الحَدِيث لفظ: سُفَهَاء، قَالَ الْكرْمَانِي: لَعَلَّه بوب ليستذكره فَلم يتَّفق لَهُ، أَو أَشَارَ إِلَى أَنه ثَبت فِي الْجُمْلَة لكنه لَيْسَ بِشَرْطِهِ"(٨٠). وقد ترجم ابن حبان لهذا الحديث بقوله: "ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّنْ يَكُونُ هَلَاكُ أَكْثَرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَيْدِيهِمْ"، وبقوله: "ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ أَقْوَامٍ يَكُونُ فَسَادُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَيْدِيهِمْ(٨١).

قال ابن بطال: "فبان بهذا الحديث أن الغلمة سفهاء، وأن الموجب لهلاك الناس بهم أنهم رؤساء وأمراء متغلبين"(٨٢). وقد يُراد بالغلام: الرجل البالغ المسْتحْكِمُ للقوةِ؛ تشبيهًا له بالغلام في قوته، وقد يُطلق الصبيُّ والغُلَيِّمُ على الرجل البالغ ضعيفِ العقلِ والدينِ، وهو المراد غالبًا هنا في هذا الحديث؛ لأنَّ خلفاءَ بني أميّةَ لم يكن منهم من استُخلف وهو صبيٌّ دون البلوغ، وقد يكون المراد بالغلمة في الحديث أولاد الخلفاء الذين وقع الفساد منهم فنُسب إليهم رغم أنهم ليسوا بخلفاء(٨٣)

ثم إن المراد بالهلاك في الحديث: هلاكهم في الدين من خلال إفساده، وهلاكهم في الدنيا بالقتل، وهو ما جاء موضحًا في حديث أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ إِمَارَةِ الصِّبْيَانِ"، فَقَالَ الصَّحَابَةُ: وَمَا إِمَارَةُ الصِّبْيَانِ؟ قَالَ: "إِنْ أَطَعْتُوهُمْ هَلَكْتُمْ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُمْ أَهْلَكُوكُمْ"(٨٤). والمراد: إن أطعتموهم فيما هم عليه من الظلم والجور والفساد؛ ضاع دينُكم، وهو ما عبَّر عنه بلفظة "هلكتم"، أي: هلك دينُكم، وإن عصيتموهم ورفضتم متابعتهم على ظلمهم وجورهم وفسادهم؛ عذبوكم أو قتلوكم، وهو ما عبَّر عنه بلفظة "أهلكوكم"، أي: أهلكوا أنفسكم(٨٥). وقد عزا ابنُ حجر هذا الحديثَ لابن أبي شيبة(٨٦)، لكنه غير موجود بهذا اللفظ، وإنما وجدته موقوفاً عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: "وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ: إِمَارَةُ الصِّبْيَانِ؛ إِنْ أَطَاعُوهُمْ أَدْخَلُوهُمُ النَّارَ، وَإِنْ عَصَوْهُمْ ضَرَبُوا أَعْنَاقَهُمْ"(٨٧).

أما عن الواجب على المسلمِ فِعلُه حالَ كان الحاكمُ غلامًا أو سفيهًا، فقد جاء موضَّحًا في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : "يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ"، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ"(٨٨). فقَوْلُهُ: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ" مَحْذُوفُ الْجَوَابِ، وَتَقْدِيرُهُ: لَكَانَ أَوْلَى بِهِمْ، وَالْمُرَادُ بِاعْتِزَالِهِمْ: أَنْ لَا يُدَاخِلُوهُمْ، وَلَا يُقَاتِلُوا مَعَهُمْ، وَيَفِرُّوا بِدِينِهِمْ مِنَ الْفِتَنِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ "لَوْ"؛ لِلتَّمَنِّي، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرِ جَوَابٍ، وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ هِجْرَانِ الْبَلْدَةِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا إِظْهَارُ الْمَعْصِيَةِ؛ فَإِنَّهَا سَبَبُ وُقُوعِ الْفِتَنِ الَّتِي ينشأ عَنْهَا عُمُوم الْهَلَاك(٨٩).

بينما قال ابن بطال: "وفى هذا الحديث أيضًا حجة لجماعة الأمة، في ترك القيام على أئمة الجور، ووجوب طاعتهم، والسمع والطاعة لهم، ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم قد أعلم أبا هريرة رضي الله عنه بأسمائهم وأسماء آبائهم، ولم يأمره بالخروج عليهم ولا بمحاربتهم، وإن كان قد أخبر أن هلاك أمته على أيديهم، إذ الخروج عليهم أشدّ في الهلاك وأقوى في الاستئصال، فاختار صلى الله عليه وسلم لأمته أيسر الأمرين وأخف الهلاكين، إذ قد جرى قدر الله وعلمه أن أئمة الجور أكثر من أئمة العدل وأنهم يتغلّبون على الأمة، وهذا الحديث من أقوى ما يرد به على الخوارج"(٩٠).

(١٥) وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما قَالا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : "لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ سُفَهَاءُ؛ يُقَدِّمُونَ شِرَارَ النَّاسِ، وَيَظْهَرُونَ بِخِيَارِهِمْ، وَيُؤَخِّرُونَ الصَّلاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلا يَكُونَنَّ عَرِيفًا وَلا شُرْطِيًّا وَلا جَابِيًا وَلا خَازِنًا"(٩١).

والمراد في هذا الحديث: أن من كان هذا وصفُه من الحكام والأمراء، فإنه متصفٌ بالسفاهة، وقد خصَّ أعوان الحكام الظلمة؛ الذين لا يؤدون الحقَّ ولا يتركون الباطلَ، مع تعسفهم وعدوانهم، فهم يستحقون غضب الله تعالى لإعانتهم الحاكم الظالم على ظلم للناس، وانتهاك أعراضهم واستباحة أموالهم.

ويشهد لمعنى هذا الحديث، حديثُ ذم إمارة السفهاء برواياته المتعددة، منها:

(١٦) عَنْ عُلَيْمٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عَلَى سَطْحٍ مَعَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ يَزِيدُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَبْسًا الْغِفَارِيَّ، وَالنَّاسُ يَخْرُجُونَ فِي الطَّاعُونِ، فَقَالَ عَبَسٌ: يَا طَاعُونُ خُذْنِي، ثَلَاثًا يَقُولُهَا، فَقَالَ لَهُ عُلَيْمٌ: لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : "لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ؛ فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ، وَلَا يُرَدُّ فَيُسْتَعْتَبَ"، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا: إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْوًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغَنِّيهِمْ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهًا"(٩٢).

وفي روايةٍ: "بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةُ الشُّرَطِ، وَبَيْعُ الْحُكْمِ، واسْتِخْفَافٌ بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَنَشْوٌ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَ أَحَدُهُمْ لِيُغَنِّيَهُمْ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّهُمْ فِقْهًا"(٩٣).

وفي روايةٍ: "تَمَنَّوُا الْمَوْتَ عِنْدَ خِصَالٍ سِتٍّ: عِنْدَ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ، وَبَيْعِ الْحُكْمِ، واسْتِخْفَافٍ بِالدَّمِ، وَكَثْرَةِ الشُّرَطِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ، وَنَشْوٍ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ لِيُغَنِّيَهُمْ وَلَيْسَ بِأَفْقَهِهِمْ"(٩٤).

وفي روايةٍ: "بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: إِمَارَةَ السُّفَهَاءِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَكَثْرَةَ الشَّرْطِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدِّمَاءِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْئًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُقَدَّمُونَ لِأَنَّهُمْ فُقَهَاءُ، وَلَكِنْ لِيُغَنُّوا"(٩٥).

وعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "أَخَافُ عَلَيْكُمْ سِتًّا: إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ، وَسَفْكُ الدِّمَاءِ، وَبَيْعُ الْحُكْمِ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَنَشْوٌ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، وَكَثْرَةُ الشُّرَطِ"(٩٦).

وقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : "إِذَا رَأَيْتُمْ سِتًّا، فَإِنْ كَانَتْ نَفْسُ أَحَدِكُمْ فِي يَدِهِ فَلْيُرْسِلْهَا، فَلِذَلِكَ أَتَمَنَّى الْمَوْتَ أَخَافُ أَنْ تُدْرِكَنِي: إِذَا أُمِّرَتِ السُّفَهَاءُ، وَبِيعَ الْحُكْمُ، وَهُوِّنَ بِالدَّمِ، وَقُطِّعَتِ الْأَرْحَامُ، وَقَطَعَتِ الْجَلَاوِزَةُ، وَنَشَأَ نَشْءٌ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ"(٩٧).

والمعنى المراد: بادروا بالأعمال الصالحة قبل مجيء الساعة؛ فإنَّ خصالاً ستًّا من أشراطها، منها: إمارة السفهاء، أي: ولايتهم على الرقاب؛ لما يحدث منهم من الظلم والعنف والطيش والخفة بحقِّ الرعية، سواء منهم أو من ولاتهم، وهو ما عبَّر عنه بكثرة الشرط(٩٨).

وبالنظر إلى الأمور الأخرى في الحديث، من كثرة الشرط والولاة التابعين للأمراء، وبيع الحكم من خلال أخذ الرشوة ونحوها، والاستخفاف بالدم من خلال ترك القصاص ومعاقبة القاتل، وقطيعة الرحم والقرابة بإيذائهم وهجرانهم وعدم الإحسان إليهم، والنشء الصغار الذين يتغنون بالقرآن ويُقدَّمون على الفقهاء وغيرهم في الصلاة ونحوها، تتبين العلاقة بينها وبين إمارة السفهاء، لهذا جاء الأمر بالمبادرة بالأعمال لهذه الأمور؛ لأنها إذا حدثت تعسرت معها أعمال الخير، أو كان وقوعها سبباً لعدم قبول الأعمال، ولأنه يُحال بين المرء وبين ما يريده من الخير بسبب هذه الأعمال عقوبة للعباد(٩٩).

(١٧) وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: "أَعَاذَكَ اللهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ"، قَالَ: وَمَا إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ؟، قَالَ: "أُمَرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي، لَا يَقْتَدُونَ بِهَدْيِي، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَأُولَئِكَ لَيْسُوا مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُمْ، وَلَا يَرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَأُولَئِكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ، وَسَيَرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي. يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ، وَالصَّلَاةُ قُرْبَانٌ -أَوْ قَالَ: بُرْهَانٌ- يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ النَّارُ، أَوْلَى بِهِ. يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ، النَّاسُ غَادِيَانِ: فَمُبْتَاعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا، وَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُوبِقُهَا"(١٠٠).

وفي رواية: "يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ أُعِيذُكَ بِاللهِ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ"، قَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟..(١٠١). وفي رواية: "أُعِيذُكَ بِاللَّهِ يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ مِنْ أُمَرَاءَ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي، فَمَنْ غَشِيَ أَبْوَابَهُمْ فَصَدَّقَهُمْ فِي كَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ"(١٠٢). وفي رواية: "يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ، أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ"(١٠٣). وفي رواية: "يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ تَعَوَّذْ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ"(١٠٤).

والمراد من قوله: "أعاذك الله من إمارة السفهاء"، أي: أعاذك الله من ظلمهم وجهلهم وطيشهم، والدخول عليهم، واللحوق بهم.

والحديث فيه إشارة إلى حرمة تولية السفهاء؛ لأنها تتعارض مع صفة العدالة التي تُشترط في الوالي، قال المناوي: "وهذا إشارة إلى التحذير من إمارة السفهاء، ومن فعلهم، وما يترتب عليه من الظلم والكذب، وما يؤدي إلى طيشهم وخفتهم من سفك الدماء والفساد في الأرض"(١٠٥).

ثالثًا: علاقة السفهاء بالاقتصاد والمال.

(١٨) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "ثَلَاثَةٌ يَدْعُونَ اللَّهَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ: رَجُلٌ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ سَيِّئَةُ الْخُلُقِ فَلَمْ يُطَلِّقْهَا، وَرَجُلٌ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ فَلَمْ يُشْهِدْ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ آتَى سَفِيهًا مَالَهُ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ﴾[النساء: ٥]"(١٠٦).

يُعدُّ هذا الحديثُ أصلًا في مسألةِ الحجر على السفيه. قال البغوي: "وَذَهَبَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ الْحُرَّ الْبَالِغَ إِذَا كَانَ مُفْسِدًا لِمَالِهِ سَفِيهًا، يُحْجَرُ عَلَيْهِ. وَهُوَ قَوْلُ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرِ ψ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ"(١٠٧).

والمراد بقوله: "آتى سفيهًا مالَه"، بالمد، أي: أعطى، والسفيه هنا: المحجور عليه، وهو المبذر لماله، الذي ينفق فيما لا ينبغي، ولا يُرى له رأيٌ في إصلاح المال، والتصرف فيه، ويُحتمل أنه أُريد ما في قوله تعالى: {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ} [النساء: ٥]، إلا أنه هناك أُريد به أموال اليتامى، وإذا كان الضمير في ماله هنا للسفيه، كان معناه معنى الآية وتلاوته ψ للآية عقيب ذلك، من قبيل قوله، وقد قال تعالى: {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ}، وهذا دليل على أنه المراد، ويُحتمل أنه أراد مال الإنسان المعطِي باسم الفاعل لمن حجر عليه أو علم سوء تصرفه، فأعطاه مال نفسه ليتجر فيه؛ فإنه داخل في عموم لفظ الآية، وإن كانت نزولًا وسياقًا في مال اليتامى(١٠٨).

قال الطحاوي: "تَأَمَّلْنَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ فَوَجَدْنَا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ عَلَّمَ عِبَادَهُ أَشْيَاءَ يَسْتَدْفِعُونَ بِهَا أَضْدَادَهَا، فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ تَحْذِيرُهُ لَهُمْ أَنْ لَا يَدْفَعُوا إِلَى السُّفَهَاءِ أَمْوَالَهُمْ؛ رَحْمَةً لَهُمْ، وَطَلَبًا مِنْهُ لِبَقَاءِ نِعَمِهِ عَلَيْهِمْ"(١٠٩).

الخاتمة

*** أهم النتائج:**

أولًا: أنَّ وصفَ الشخص بالسفاهةِ وصفٌ مستقبحٌ، يأْنفُه العاقلُ السويُّ، وقد يكون هذا الوصف ملازمًا لصاحبه من النشأة، وقد يعرض بسبب عارض، ويُقدَّرُ هذا الوصفُ من قبل أهل الاختصاص؛ بسبب أقواله وأفعاله التي خرجت عن مألوف الشرع والعرف، مع التنبيه أنه لا ينتفي التكليف عمَّن وصِف بهذا الوصف.

ثانيًا: جاءت لفظة السفاهة ومشتقاتها في نصوص السنة النبوية بمعنى ترك الحقِّ والإعراض عنه، وبمعنى الجهل والحماقة، وبمعنى الاحتقار والانتقاص.

ثالثًا: إنَّ لفظَ السفاهةِ أشملُ منْ أنْ يَنْحصِرَ في أمرٍ معيَّنٍ، فقد تكون أماراتُه متعلقة بالديانة أو السياسة أو الأموال، وغيرها، كما أنَّ لفظَ السُّفَهَاءِ يُطلق على أصنافٍ عدة، فقد يُطلق على المسلم الفاسق، كما يُطلق على الكافر. قال الطحاوي: "قَدْ يَكُونُ السَّفَه فِي تَضْيِيعِ الْمَالِ، وَقَدْ يَكُونُ فِيمَا سِوَاهُ مِمَّا لَا تَضْيِيعَ لِلْمَالِ مَعَهُ، كَذَلِكَ هُوَ فِي كَلَامُ الْعَرَبِ، يَقُولُونَ: سَفِهَ فُلَانٌ فِي مَالِهِ، سَفِهَ فُلَانٌ فِي دِينِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ} [البقرة: ١٣٠]"(١١٠).

رابعًا: تنوعت الأحاديث الواردة في السفاهة والسفهاء وبيان خطرهم على المجتمع المسلم، من حيث الدين والأخلاق، ومن حيث السياسة والحكم، لكنَّ أكثر الأحاديث، إنما جاء في سياق السياسة والحكم؛ ذلك أن الوالي —سواء صاحب ولاية عامة أو خاصة– إنْ كان سفيهًا عَظُم شرُّه وخطرُه، وهو ما يؤكده واقع الأمة المعاصر، وكذا تاريخها في بعض مراحله.

خامسًا: بلغت الأحاديث الأصول الواردة في مسائل الدراسة ثمانية عشر حديثًا، وتنوعت هذه الأحاديث من حيث حالها ومرتبتها، ما بين صحيح وضعيف، فأغلبها في دائرة القبول، وثلاثة ضعاف.

سادسًا: برز منهج النبي صلى الله عليه وسلم واضحًا في التحذير من الظواهر والحالات التي من شأنها إلحاق الضرر بالمسلمين، من ذلك ظاهرة السفاهة والسفهاء؛ مما يبين عنايته صلى الله عليه وسلم بكلِّ أمور الحياة، وعدم إغفاله لجانب منها. كما تُعدُّ هذه الدراسة من قبيل الوقاية؛ لأنها تضمنت الوقاية والتحذير من السفهاء وأثرهم على جميع المستويات، ولا شكَّ أن الجانب الوقائي لا يقل أهمية عن الجانب البنائي.

سابعًا: برزت مكانة الشريعة الإسلامية من خلال تناولها لكل قضايا المجتمع المسلم الدينية والأخلاقية والتربوية والسياسية والعسكرية، ونحوه.

* أهم التوصيات:

أولًا: دراسة هذا الموضوع من ناحية قرآنية، ودراسته دراسةً شاملة تتضمن الألفاظ ذات العلاقة.

ثانيًا: ضرورة استقراء نصوص الكتاب والسنة، من خلال الدراسة الموضوعية، واستنباط الفوائد والمعاني منهما، وتوظيف ذلك بما يتناسب مع احتياجات العصر ومتطلباته.

ثالثًا: البحث والتنقيب عن الموضوعات ذات العلاقة المباشرة بطباع الناس وأخلاقهم الحسنة أو السيئة، وأثرها على الواقع المعاش.

رابعًا: توعية المسلمين من خلال نشر الثقافة الإسلامية والفكرية بينهم، خاصةً جيل الشباب منهم، وبالمقابل تحذيرهم من الاغترار بمن حذر الإسلام منهم والتعامل معهم.

والله ولي التوفيق

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International Licence.

الهوامش:

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (٣/٧٩).

Mu'jam Maqāyīs ạl-Lũgẖaï, li Ibn fāris, (3/79).

(٢) ينظر: الصحاح، للجوهري، (٦/٢٢٣٤-٢٢٣٥)، ومعجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (٣/٧٩)، ولسان العرب، لابن منظور، (١٣/٤٩٧)، والمصباح المنير، للفيومي، (١/٢٨٠).

Al-Sīḥāḥ, lil-Jaw'harī, (6/2234-2235), Wa Mu'jam Maqāyīs ạl-Lũgẖaï, li Ibn fāris, (3/79), Wa Lisān ạl-Arab, li Ibn Man'ẓūr, (13 / 497), Wāl Miṣ'bāḥ ạl-Munīr, lil-Fayũwmī,(1 / 280).

(٣) تقويم الأدلة في أصول الفقه، للدبوسي، (ص٤٣٣)، وقواطع الأدلة في أصول الفقه، للسمعاني، (٢/٣٨٩).

Taq'wym Ạl-Ạdilãï Fī Ạuṣwl Ạl-Fiq'h, Lil-Dãbũwsī, (Ṣ433), Wa Qawāṭia Ạl-Ạadilãï Fī Ạuṣwl Ạl-Fiq'hi, Lil-Sim'ānī .(٢ / ٣٨٩),

(٤) بدائع الفوائد، (٤/١٥٤١). Badāyi ạl-Fawāyid (4 / 1541).

(٥) التعريفات، (ص١١٩). Al-Tã'rīfãt, (ṣ119).

(٦) التوقيف في مهمات التعاريف، (ص١٩٤). Al-Tãw'qīf fī Muhimãạti ạl-T'ạryf, (ṣ194).

(٧) التعريفات الفقهية، (ص١١٣). Al-Tã'rīfãt ạl-Fiq'hīãï, (ṣ113).

(٨) كشف الأسرار، (٤/٣٦٩). Kasẖ'f ạl-Aas'rār, (4 / 369).

(٩) ينظر: فتح القدير، للكمال بن الهمام، (٩/٢٥٩)، والتقرير والتحبير، لابن الموقت، (٢/٢٠١).

Fat'ḥ ạl-Qadīr, lil-Kamāl bin ạl-Humām, (9 / 259), Wāl Tãq'ryr Wāl Tãḥ'bīr, li Ibn ạl-Mūaqãt ,(2 / 201).

(١٠) ينظر: نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، (ص٣٥٠_٣٥١).

Nuz'haï ạl-Aayun ạl-Nãwāẓir fī il'm ạl-Wujūh Wāl Nãẓāyir, (ṣ350_351).

(١١) ينظر: الصحاح، للجوهري، (٤/١٤٦٤)، والمصباح المنير، للفيومي، (١/١٥١)،

Al-Sīḥāḥ, lil-Jaw'harī, (4 / 1464), Wāl Miṣ'bāḥ ạl-Munīr, lil-Fayūwmī ,(1 / 151),

(١٢) الفروق اللغوية، (ص١٠٠). Al-Farūq ạl-Lũgẖawīãï, (ṣ100).

(١٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، (١/٤٤٢).

Al-Nīhāyaï fī Gẖarīb ạl-Hadyt̲h Wāl-ạt̲har, (1 / 442).

(١٤) شرح صحيح مسلم، (١٨/١٣٦). Sẖar'aḥ Sa'ḥīḥ Mus'lim ,(18 / 136).

(١٥) ينظر: الفروق اللغوية، للعسكري، (ص٢٠٤)، والنهاية في غريب الحديث والأثر، (٣/١٥٣)، والمصباح المنير، للفيومي، (٢/٣٨٣).

Al-Farūq ạl-Lũgẖawīãï, lil-As'karī, (ṣ204), Wāl Nīhāyaï fī Gẖarīb ạl-Hadyt̲h Wāl-ạt̲har, (3 / 153), Wāl-Miṣ'bāḥ ạl-Munīr, lil-Fayũwmī,(2 / 383).

(١٦) ينظر: التعريفات، للجرجاني، (ص١٤٦)، والتوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، (ص٢٣٥).

Al-Tã'rīfãt, lil-Jur'jānī, (ṣ146), Wāl Tãw'qīf Alay̲ Muhimãạti ạl-Tạryf, lil-Munāw, (ṣ235).

(١٧) ينظر: التعريفات الفقهية، للبركتي، (ص٤٢). Al-Tã'rīfãt ạl'Fiq'hīãï, ll-Brktī, (ṣ42).

(١٨) ينظر: الكليات، للكفوي، (ص٦٤٣). Al-Kulīyãạt, ll-Kfwy ,(ṣ643).

(١٩) ينظر: التعريفات، الجرجاني، (ص١٤٧)، والتوقيف على مهمات التعاريف، (ص٢٣٦)، والكليات، للكفوي، (ص٣٥٠).

Al-Tā'rīfāt, ạl-Jur'jānī,(ṣ147), Wāl Tāw'qīf Alay̱ Muhimāạt ạl-Tạryf, (ṣ236), Wāl Kulīyāạt, ll-Kfwy, (ṣ350).

(٢٠) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (٢٩١/١).

Mu'jam Maqāyīs ạl-Lūg̱hạẗ, li Ibn fāris,,(1 / 291).

(٢١) ينظر: تهذيب الأخلاق، لمسكويه، (ص٣٥). tahḏẖību ạlạảkẖlāaqi , lmskwyh ,(ṣ35).

(٢٢) ينظر: المفردات، للراغب، (٣٦٢)، والتعريفات، للجرجاني، (ص١٦٢)، والتوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، (ص٨٣) وتهذيب الأخلاق، لمسكويه، (ص٣٥).

ạlmufradātu , lilrāạg̱hibi ,(362), wāltāʿrīfāti , liljurjānīi ,(ṣ162), wāltāwqīfa ʿalay̱ muhimāạtin ạltʿạryf , lilmunāwī ,(ṣ83) watahḏẖība ạlạảkẖlāaqi , lmskwyh ,(ṣ35).

(٢٣) ينظر: معجم مقاييس اللغة، (٤١١/٤)، والمصباح المنير، (١١٣/١)، والتوقيف على مهمات التعاريف، (ص١٣٣).

Mu'jam Maqāyīs ạl-Lūg̱hạẗ,(4 / 411), wālmiṣbāḥa ạlmunīra ,(1 / 113), wāltāwqīfa ʿalay̱ muhimāạtin ạltʿạryf ,(ṣ133).

(٢٤) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (٤٩٠/١).

Mu'jam Maqāyīs ạl-Lūg̱hạẗ, li Ibn fāris,.(٤٩٠ / ١),

(٢٥) ينظر: المفردات، للراغب، (ص١٠٢). Al-Muf'radāt, lil-Rāạg̱hib, (ṣ102).

(٢٦) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني، (٣٠٥/١٠).

Al-Tān'wīr S̱har'ḥ ạl-Jāmi'i ạl-Sāg̱hīr , ll-Sn'ạany, (10 / 305).

(٢٧) أخرجه النسائي في سننه الكبرى (٣٥٨/٧ح٨٢١٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧١/٨ح٣٢٣٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١١٢/٤ح٣٨٣٠)، والحاكم في المستدرك (٤٣٩/٣ح٥٦٧٠). والحديث إسناده صحيح، قال الحاكم عقبه: "صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

Aakẖ'rajah ạl-Nīsāyi fī Sunnah ạl-Kub'ray (7 / 358 ḥ 8214), Wāl Tāḥāwī fī S̱har'ḥ Mus̱h'kil ạl-Atẖār (8 / 271 ḥ 3232), Wāl-Tābarānī fī ạl-Mu'jami ạl-Kabīr (4 / 112 ḥ 3830), Wāl khakim fī ạl-Mus'tad'rik (3 / 439ḥ5670). Wāl Hadytẖ Aịs'nādah Saḥīḥ, Qāla ạl-Hḥākim Aqabah :"Saḥīḥ ạl-Aạịs'nād, Walam yukẖarīјāh".

(٢٨) جامع بيان العلم وفضله (٦١٦/١ح١٠٥٩).

Jāmiu Bayān ạl-Il'm Wa Faḍ'lih (1 / 616 ḥ 1059).

(٢٩) شرح مشكل الآثار (٢٧١/٨ح٣٢٣٢). .S̱har'aḥ Mus̱h'kil ạl-Atẖār (8 / 271ḥ3232)

(٣٠) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٥٩/٢٣ح٩٤٤). والحديث إسناده ضعيف، ضعفه ابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ (١١٨٧/٢)، والألباني في السلسلة الضعيفة (٩/١٤ح٦٥٠٤). وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجه ابن أبي الدنيا في الأولياء (ص١٣ح١٠)، وله شاهد آخر من حديث عبد الملك بن عمير رضي الله عنه، أخرجه ابن أبي الدنيا في العقل وفضله (ص٦٨ح١٠٧).

Aakẖ'rajah ạl-Tābarānī fī ạl-Mu'jam ạl-Kabīr (23 / 359ḥ944). Wāl Hadytẖ Aịs'nādah ḍa'īif, Da'āfah Ibn ạl-Qysrạny Fī Dẖakẖyraẗ ạl-Hifāẓ (2 / 1187), Wāl Aal'bānī fī ạl-Aīl'slaẗ ạl-Da'īifaẗ (14 / 9 ḥ 6504). Walah S̱hāhid Min Hadytẖ Ibn

Abãaṣ Raḍīy Allah An'hum, Aakẖ'rajah Ibn Aabī ạl-Dũnyā fī ạl-Aaw'līā (ṣ13 ḥ 10), Walah Sẖāhid Akẖir Min Hadyth Ab'du ạl-Malik bin Amaīr Raḍīy Allah An'h , Aakẖrajah Ibn Aabī ạl-Dũn'yā fī ạl'Aq'li Wa Faḍ'lih (ṣ68 ḥ 107).

(٣١) مسند أبي يعلى (١٦٥/٣ح١٥٩٢). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٣): "فِيهِ مَنْ لَا يُعْرَفُ".

Mus'nad Aạbī yu'lay (3 / 165 ḥ 1592). Qāl ạl-Ha'thamī fī Maj'mi ạl-Zãwāyid (3 / 16):" Fīhi Man lā yu'raf".

(٣٢) وهو حديثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ عُمَرَ، لَا وَاللهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ ρ: إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَحَدٍ، وَلَكِنْ قَالَ: "إِنَّ اللهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ"، حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} [الأنعام: ١٦٤]. أخرجه مسلم في صحيحه (٦٤٢/٢ح٩٢٩).

(٣٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٤/٧ح٤٠٥٨)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (١٩٤/٩ح٥٢٩١)، والحاكم في المستدرك (٢٠٢/٤ح٧٣٦٧). والحديث إسناده صحيح، قال الحاكم عقبه: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ". وكذا صححه ابن مفلح في الآداب الشرعية والمنح المرعية (٥٥٠/٣). وله شاهد من حديث ابن عمرو رضي الله عنهما، أخرجه أحمد في مسنده (١٥١/١١ح٦٥٨٣)، والبخاري في الأدب المفرد (ص١٩٢ح٥٤٨). وشاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٠/٥ح٤٦٦٨). وشاهد من حديث أبي هريرة أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٨١/١٢ح٥٤٦٧).

(٣٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١١٣/١٣ح٥٧٩٦). والحديث إسناده ضعيف، ضعفه المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٣٢٠/٢)، والألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٢٧٠/٨ح٥٧٦٦)؛ ففيه عتبة بن السكن الشامي، قال البزار في مسنده (١٠٣/١٠): "عُتْبَةُ بْنُ السَّكَنِ قَدْ رَوَى عَن الأَوْزاعِيّ أَحَادِيثَ لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهَا"، وقال الدارقطني في سننه (١٥٣/٣): "متروك الحديث"، واحتج بقوله الذهبي في ميزان الاعتدال (٢٨/٣رقم٥٤٧١)، وتابعه ابن حجر في لسان الميزان (٣٦٨/٥رقم٥٠٨٩)، بينما ذكره ابن حبان في الثقات (٥٠٨/٨رقم١٤٧١٩)، وابن قُطْلُوْبَغَا في الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٦٨/٧رقم٧٥٨٠)؛ لهذا صححه ابنُ العطار في العدة شرح العمدة في أحاديث الأحكام (١٣٦٤/٣)، والصواب ضعفه.

(٣٥) شرح السنة (١٦٧/١٣). Sẖar'ḥ ạl-Sũnãï (13 / 167).

(٣٦) الآداب الشرعية والمنح المرعية (٥٤٩/٣).

Al-Adāb ạl-Sẖār'īāï wāl Man'ḥ Al'Mar'īāï (3 / 549).

(٣٧) أخرجه ابن ماجه في سننه–كتاب المقدمة–باب الانتفاع بالعلم والعمل به (٩٣/١ح٢٥٤)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٩/١ح٧٧)، وتمام في فوائده (٣٢١/١ح٨١٢)، والحاكم في المستدرك (١٦١/١ح)٢٩٠، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٦٩/٣ح١٦٣٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٨٧/١). والحديث إسناده صحيح، صححه البوصيري في مصباح الزجاجة (٣٧/١)، وابن حجر في المطالب العالية (٦٤٤/١٢)، والألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١٠٠/١ح٢٠٨). وله شاهد من حديث كعب بن مالك τ، أخرجه الترمذي في سننه–كتاب العلم–بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَطْلُبُ بِعِلْمِهِ الدُّنْيَا (٣٢٩/٤ح٢٦٥٤). وقال: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ لَيْسَ بِذَاكَ القَوِيِّ

عِنْدَهُمْ، تُكُلِّمَ فِيهِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ". وكذا ضعفه العقيلي في الضعفاء الكبير (١٣٠/٢). وشاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه ابن ماجه في سننه–كتاب المقدمة–باب الانتفاع بالعلم والعمل به (١٧٠/١ح٢٥٣). وشاهد من حديث معاذ τ، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦٦/٢٠ح١٢١). وشاهد من حديث ابن مسعود τ، أخرجه الدارمي في سننه–كتاب المقدمة–بَابُ: التَّؤبيخِ لِمَنْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللهِ (٣٧٤/١ح٣٧٩).

(٣٨) ينظر: الكشاف عن حقائق السنن، للطيبي (٦٨١/٢).

Al-Kasẖãaf An Haqāyiq ạl-Sunnan, lil-Tãyĩbī (2 / 681).

(٣٩) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٣٠٥/١٠).

Al-Tãn'wīr sẖar'ḥ ạl-Jāmii ạl-Sãgẖīr, ll-Sn'ạny (305/10)

(٤٠) ينظر: لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، للدهلوي (٥٦١/١).

Lama'āt ạl-Tãn'qīḥ fĩ Sẖar'ḥ Misẖ'kāẗ ạl'Maṣābīḥ, lil-Dĩh'lawī (1 / 561).

(٤١) ينظر: الكشاف عن حقائق السنن، للطيبي (٦٨٢/٢).

Al-Kasẖãaf An Haqāyiq ạl-Sunan, lil-Tãyĩbī (2 / 682).

(٤٢) ينظر: مشارق الأنوار، لمحمد بن علي (٤٨٢/٤_٤٨٣).

Masẖāriq ạl-Aan'wār, li-Muḥamãd bin Alī (4 / 482_483).

(٤٣) أخرجه أبو داود في سننه–كتاب الأدب–باب في حسن الخلق (٢٥٣/٤ح٤٨٠٠). من حديث أبي أمامة τ. والحديث إسناده حسن، حسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٥٢/١ح٢٧٣). وله شاهد من حديث أنس بن مالك τ، أخرجه الترمذي وحسَّنه في سننه–كتاب البر والصلة–باب ما جاء في المراء (٤٢٦/٣ح١٩٩٣).

Aakẖ'rajah Abū Dāwud fĩ Sunanih - Kitāb ạl-Adab – Bāb fĩ Hus'ni ạl-Kẖuluq (4 / 253 ḥ 4800). Min Hadyt̲h Abi Aumāmaẗ. Wāl Hadyt̲h Aịs'nādah ḥasan, Hasãnah ạl-Aal'bānī fĩ ạl-Sĩl'slaẗ ạl-Sãḥīḥaẗ (1 / 552 ḥ 273). Walah Sẖāhid Min Hadyt̲h Aủn's bin Mālika, Aakẖ'rajahu ạl-Tĩr'midẖī Wa ḥusanuhu fĩ Sananihi - Kitāb ạl-Barī Wāl Sĩlaẗ – Bābu Mā Jā'a fĩ ạl-Mirā'i (3/426 ḥ 1993).

(٤٤) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٢/٢٦ح١٦٢١٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٤/٥ح٢٥٦١)، وابن حبان في صحيحه (٤٤٤/١ح٢١٢). والحديث إسناده صحيح، صححه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٦٨/٥ح٤٢٤٥).

Aakẖ'rajahu Aaḥamid fĩ Mus'nadih (26/152 ḥ 16215), Wā Ibn Abī Aaṣim fĩ ạl-Aḥād Wāl Matẖānī (5 /24 ḥ 2561), Wā Ibn Hubãạn fĩ Sa'ḥīḥihi (1 /444 ḥ 212). Wāl Hadyt̲h Aịs'nādahu Saḥīḥ, Saḥãḥah ạl-Būṣīrī fĩ At'ḥãf ạl-Kẖay'raẗ ạl-Mah'raẗ (5/68 ḥ 4245).

(٤٥) أخرجه البخاري في صحيحه–كتاب العلم–باب من قعد حيث ينتهي به المجلس (٢٤/١ح٦٦).

Aakẖ'rajahu ạl-Bukẖāri fĩ Sa'ḥīḥah - Kitāb ạl-Ilm – Bābu Man Qa'ada hay'tẖu Yan'tahī Bihi ạl-Maj'lis (1/24 ḥ 66).

(٤٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٤/٥ح٢٥٥٩٠). وأحمد في الزهد (ص١٥٢ح١٠٣١)، وابن أبي الدنيا في الحلم، ص٣٠ح١٧، والطبراني في المعجم الكبير (٥٠/١٧ح١٠٨)، والبيهقي في شعب الإيمان

(١١/٢٥ح٨٠٩٢)، والحديث إسناده حسن؛ مداره على أَبي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، وهو صدوق، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (٨/٦٤ح١٢٩٥٣)، وتقريب التهذيب، لابن حجر، (ص٤٣٢رقم٥١٩٠).

Aakẖ'rajahu Ibn Abī Sẖay'baẗ fī Mus'nãfih (5 /234 ḥ 25590). Wā Aḥ'mad fī ạl-Zũh'di (ṣ152ḥ1031), wāiḃna ạảbī ạldũn̊yā fī ạl̊ḥul̊mi , ṣ30ḥ17 , Wāl Tãbarānī fī ạl-Mu'jam ạl-Kabīr (17 / 50ḥ108), wāl̊baẙhaqīã fī sẖuʿabi ạl̊ạymāni (11 / 25ḥ8092), wāl̊ḥadytẖa ạiṣ̊nādahu ḥasanu ; madārahu ʿalay ạảbī jaʿ̊fariⁿ ạl̊kẖaṭ̊mīũ , wahūa ṣadūquⁿ , Yan'ẓur: maj̊maʿu ạlzãwāyỉdi wa Manba ạl-Fawāyỉ, lil Hay'tẖamī (8/64 ḥ 12953), Wa Taq'ryba ạl-Tãh'dẖīb, li Ibn Hajar ,(ṣ432 rqm 5190).

(٤٧) أخرجه أحمد في مسنده (١١/١٥٨ح٦٥٨٨). والحديث إسناده صحيح، صححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند (٢/١٧٠ح٥٦٨٨). بينما قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٨٣): "فِيهِ شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ، وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَضَعَّفَهُ يَحْيَى. وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَقَدِ اخْتَلَطَ". وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٨/٢٨١ح٣٨١٢): "هذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات؛ لولا أن عطاء بن السائب كان قد اختلط، وقد سمع منه أبو عوانة قبل وبعد الاختلاط، فلا يحتج بحديثه".

Aakẖ'rajahuạảḥamida fī Mus'nadih (11 / 158ḥ6588). wāl̊ḥadytẖa ạiṣ̊nādahu ṣaḥīḥuⁿ , ṣaḥãḥahu ạảḥamida sẖākiruⁿ fī taʿ̊līqihi ʿalay ạl̊mus̊nadi (2 / 170ḥ5688). baẙnamā qāli ạl̊haẙtẖamīĩ fī maj̊maʿi ạlzãwāyỉdi (1 / 183):" fīhi sẖuʿaẙbu b̊n ṣaf̊wāna , watẖãqahu Ibn ḥibãạna , waḍaʿãfahu yaḥ̊yay. waʿaṭāʾu b̊n ạlsãạyỉbi , waqadĩ ạikẖ̊talaṭa ". waqāla ạl̊ạảl̊bānīũ fī ạlsĩl̊slaẗi ạlḍãʿīfaẗi (8 / 281ḥ3812):" hadẖā ạiṣ̊nādi ḍaʿīfi , rujãạlahu tẖiqātiⁿ ; laẘlā ạảnã ʿaṭāʾa b̊n ạlsãạyỉbi kāna qad̊ ạikẖ̊talaṭa , waqad̊ samiʿa min̊hu ạảbū ʿawānaẗi qab̊la wabaʿ̊da ạl̊ạikẖ̊tilāṭi , falā yaḥ̊tajũ biḥadytẖihi ".

(٤٨) الأدب المفرد، للبخاري (ص١٦٧ح٤٧٤). ạl̊ạ̊dabu ạl̊muf̊radu , lil̊bukẖārīĩ (ṣ167ḥ474).

(٤٩) معجم الطبراني الأوسط (٥/٣٧٧ح٥٦٠٩).

muʿ̊jamu ạlṭãbarānīĩ ạl̊ạ̊ẘsaṭi (5 / 377ḥ5609).

(٥٠) أخرجه البخاري في صحيحه–كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم–بَابُ قَتْلِ الخَوَارِجِ وَالمُلْحِدِينَ بَعْدَ إِقَامَةِ الحُجَّةِ عَلَيْهِمْ (٩/١٦ح٦٩٣٠).

kẖarãjahu ạl̊bukẖārīũ fī ṣaḥīḥihi - kitāba ạis̊tatābaẗi ạl̊mur̊tadĩyna wāl̊muʿānidīna waqitālihim̊ – bābu qat̊li ạl̊kẖawāriji wāl̊mul̊ḥidīna baʿ̊da ạqāmaẗi ạl̊ḥujãẗi ʿalaẙhim̊ (9 / 16ḥ6930).

(٥١) لمعات التنقيح شرح مشكاة المصابيح، للدهلوي (٦/٣٤٦)، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للهرري (٦/٢٣١١).

lamaʿātu ạltãn̊qīḥi sẖaraḥa misẖ̊kāẗu ạl̊maṣābīḥi , lildĩh̊lawīĩ (6 / 346), wamir̊qāẗa ạl̊mafātīḥi sẖaraḥa misẖ̊kāẗu ạl̊maṣābīḥi , lil̊hirarīĩ (6 / 2311).

(٥٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (١٢/٢٨٧)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٢٤/٨٦).

fat̊ḥu ạl̊bārĩyĩ sẖaraḥa ṣaḥīḥu ạl̊bukẖārīĩ , liạib̊ni ḥajari (12 / 287), waʿum̊daẗa ạl̊qārĩyĩ sẖaraḥa ṣaḥīḥu ạl̊bukẖārīĩ , lil̊ʿaẙnīĩ (24 / 86).

(٥٣) ينظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٦٩/٧)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن (٥٧٠/٣١)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٢٨٧/١٢)، ولمعات التنقيح شرح مشكاة المصابيح، للدهلوي (٣٤٦/٦)، والكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرماني (١٧٤/١٤).

sẖaraḥa ṣaḥīḥu muślimu , lilnãwawīī (7 / 169), wāltãẁḍīḥa lisẖaṙḥi ạl̊jāmiʿi ạlṣãḥīḥi , liạiḃni ạl̊mulaqĩni (31 / 570), wafaṯḥa ạl̊bārīyī sẖaraḥa ṣaḥīḥu ạl̊bukẖārīī , liạiḃni ḥajari (12 / 287), walamaʿātu ạltãn̊qīḥi sẖaraḥa misẖ̊kāẗu ạl̊maṣābīḥi , lildīḥlawīī (6 / 346), wāl̊kawākiba ạldārārīī fī sẖaṙḥi ṣaḥīḥi ạl̊bukẖārīī , lil̊kuṙmānīī (14 / 174).

(٥٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٦٢٠/٣).

ạiḳmālu ạl̊muʿalīmi bifawāyiḍi Mus'lim , llqạḍy ʿīāḍu.(٦٢٠ / ٣)

(٥٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٢٨٧/١٢). ولم أعثر على قول النووي هذا في شرحه لصحيح مسلم، ويبدو والله أعلم أن ابن حجر وكلَّ من عزا هذا القول للنووي وقع في الوهم بعزوه هذا؛ لأن هذا القول يشبه قول القاضي عياض.

(٥٦) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، للكوراني (٤٢٩/١٠).

ạl̊kaẁṯẖaru ạl̊jārīũ ạiḷay rīāḍi ạảḥādīṯẖi ạl̊bukẖārīī , llkwrạny (10 / 429).

(٥٧) صحيح البخاري–كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم–بَابُ قَتْلِ الخَوَارِجِ وَالمُلْحِدِينَ بَعْدَ إِقَامَةِ الحُجَّةِ عَلَيْهِمْ (١٦/٩ح٦٩٣٠).

ṣaḥīḥu ạl̊bukẖārīī - kitāba ạiṡtatābaẗi ạl̊muṙtadīyna wāl̊muʿānidīna waqitālihiṁ – bābu qaẗli ạl̊kẖawāriji wāl̊mul̊ḥidīna baʿ̊da ạqāmaẗi ạl̊ḥujãẗi ʿalaẙhiṁ (9 / 16ḥ6930).

(٥٨) عمدة القاري (٨٥/٢٤). ʿuṁdaẗu ạl̊qārīyī (24 / 85).

(٥٩) الإفصاح عن معاني الصحاح (٢٦٢/١). ạl̊ạf̊ṣāḥu ʿaṅ mʿạny ạlṣīḥāḥa (1 / 262).

(٦٠) شرح صحيح مسلم (١٦٩/٧). sẖaraḥa ṣaḥīḥu muślimu (7 / 169).

(٦١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥٣٤/١ح٢٩٨). والحديث إسناده صحيح، أصله عند البخاري في صحيحه بنحوه وبدون لفظة السفهاء (١٣٩/٣ح٢٤٩٣).

Aakẖ'rajahuIbn ḥubãạniⁿ fī ṣaḥīḥihi (1 / 534ḥ298). wāl̊ḥadyṯẖa ạiṡnādahu ṣaḥīḥuⁿ , ạảṣālahu ʿiṅda ạl̊bukẖārīī fī ṣaḥīḥihi binaḥwahu wabidūni lafẓaẗi ạlsũfahāʾi (3 / 139ḥ2493).

(٦٢) شرح مشكاة المصابيح، للطيبي (٣٢٦١/١٠).

sẖaraḥa misẖ̊kāẗu ạl̊maṣābīḥi , lilṭãyībīī (10 / 3261).

(٦٣) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٠٥/٣ح١١٦٣)، والطبراني في المعجم الكبير (١٤٥/١٠ح١٠٢٦٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٤/١٠ح٧١٣٩)، وابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص٤٥ح٤). وله شاهد من حديث ابن مسعود، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤٥/١٠ح١٠٢٦٤). وابن أبي الدنيا في العقوبات (ص١٥ح١٢). والحديث إسناده صحيح، رجاله ثقات، إلاَّ أنه من رواية أبي عبيدة عن أبيه ابن مسعود، ولم يسمع منه على الصحيح، ينظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (ص٢٥٦)، وشرح علل الترمذي، لابن رجب (٥٤٤/١). ومع ذلك فإن روايته عنه في حكم

المتصل؛ لأنه أعلم بحديث أبيه، وبمذهبه وفتياه. وهذا ما جزم به الدارقطني في سننه (٢٢٥/٤)، ووافقه الزيلعي في نصب الراية (٣٥٨/٤)، وينظر: مرويات أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه جمعًا ودراسةً، عبد الله بن عبد الرحيم البخاري، دار أضواء السلف المصرية، ط ٢٠٠٧م. وهي رسالة علمية نوقشت بجامعة أم القرى، وخلصت الدراسة إلى أن روايته عن أبيه في حكم المتصل.

Tãḥāwī fī Sẖar'aḥ Musẖ'kil aḷ-Atẖār

(٦٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة– بَابُ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ (٥٩٣/٢ح٨٦٨)، وابن منده في الإيمان (٢٧٦/١ح١٣٢).

Aakẖ'rajahu Mus'lim fī Sa'ḥīḥih, Kitāb aḷ-Jumu'aï – Bābu Takẖ'fīf aḷ-Sālāaï wāḷ Kẖuṭ'baï (2 / 593 ḥ 868), Wā Ibn Mun'dah fī aḷ-Aymān (1 / 276 ḥ 132).

(٦٥) أخرجه ابن إسحاق في السيرة (٤٦/٢)، والطبري في تاريخه (٣٤٤/٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣٥٠/٢). والحديث إسناده ضعيف، فهو غريب مرسل، من مراسيل عروة بن الزبير، كما في سيرة ابن هشام. وفي دلائل النبوة يرويه عروة عن عبد الله بن جعفر. ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٢٣٥/١).

Aakẖ'rajahu Ibn Asḥaq fī Al-Sāy'raï (2 / 46), Wāl Tābarī fī Tārīkẖiho (2 / 344), Wāl-Bay'haqī fī Dalāyil aḷ-Nūbūāẗ (2 / 350). Wāl-Hadytẖa Aiṣ'nādahu Da'īfu, Fahū Gẖarīb Mur'sal, Miṅ Marāsīl Ur'waï bin aḷ-Zūbaẏr , Kamā fī Sayraï Ibn Hisẖām. Wafī Dalāyil aḷ-Nūbūāẗ Yar'wīhu Ur'waï An Ab'du Allah bin Ja'far. Yan'ẓur: Tārīkẖ aḷ-Aiṣ'lām , lil-Dẖāhabī(1 / 235).

(٦٦) أخرجه أحمد في مسنده (٢٩١/١٣ح٧٩١٢). وابن ماجه في سننه (١٦٢/٥ح٤٠٣٦)، والحاكم في مستدركه (٥٥٧/٤ح٨٥٦٤). والحديث إسناده صحيح؛ قال الحاكم: "حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وقال ابن حجر في فتح الباري (٨٤/١٣): "إسناده جيد". وكذا قال الشنقيطي في كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري (٣٥٦/٢). وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٠٩/٤). بينما ضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة (١٩١/٤)؛ لضعف إسحاق بن بكر بن أبي الفرات. وله شاهد من حديث أنس τ، أخرجه أحمد في مسنده (٢٥/٢١ح١٣٨٩٨)، وأبو يعلى في مسنده (٣٧٨/٦ح٣٧١٥). وله شاهد من حديث عوف الأشجعي τ، أخرجه الروياني في مسنده (٣٨٧/١ح٥٨٨)، والطبراني في معجمه الكبير (٦٧/١٨ح١٢٥).

(٦٧) شرح السنة، للبغوي (١٢/١). Sẖar'ḥ aḷ-Sũnāẗ , ll-Bgẖwy (1 / 12).

(٦٨) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٢٦/٦).

Auk'māl aḷ-M'alĩm bi-Fawāyid Mus'lim, ll-Qaḍy Iyāḍ (6 / 26).

(٦٩) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (١٨٥/٢).

Al-Nĩhāyaẗ fī Gẖarīb aḷ-Hadytẖ Wāl-Atẖar, li Ibn aḷ-Aåtẖīr (2 / 185).

(٧٠) شرح مشكل الآثار (٤٠٥/١). Sẖar'aḥ Musẖ'kil aḷ-Atẖār (405/1)

(٧١) جامع العلوم والحكم، لابن رجب (١٣٩/١).

Jāmiu aḷ-Ulūm Wāl-Huk'm, li Ibn Rajab (1 / 139).

(٧٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢١/١ح٥٩).

Aakẖ'rajahu aḷ-Bukẖārī fī Sa'ḥīḥihi (1 / 21ḥ59).

(٧٣) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١٠/٧ح٩٧٧١)، والداني في السنن الواردة في الفتن (٤/٨٠١ح٤٠٦). والحديث إسناده ضعيف؛ ضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٧/٧)، والمناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٣٠٢/٢)، والألباني في السلسلة الضعيفة (٤/٢٧٦ح١٧٩١).

Aakẖ'rajahu ạlṭãbarānīũ fī Mu'jamihu ạl'Kabīr (10 / 7 ḥ 9771), Wạl Dạny fī ạl-Sãnan ạl-Wāridaï fī ạl-Fitan (4 / 801ḥ406). Wāl Hadyṯha Aịs'nādahu ḍa'īf; Di'fah ạl̊-Hay'ṯhamī fī Maj'ma ạl- Zãwāyid (7 / 327), Wāl Munāwi fī ạl-Tãysyr bi-Sẖar'ḥ ạl-Jāmii ạl-Sāgẖīr (2 / 302), Wāl Al'bānī fī ạl-Sīl'slaï ạl-Dã'īfaï (4 / 276 ḥ 1791).

(٧٤) أخرجه الطيالسي في مسنده (٤/٢٤٤ح٢٦٣٠)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١/٣٥٨ح٣٦٢)، وأحمد في مسنده (١٣/٢٥٦ح٧٨٧١)، وابن حبان في صحيحه (١٥/١٠٨ح٦٧١٣). من طريق ظالم بن مالك عن أبي هريرة. وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٥١٦ح٨٤٥٠)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخْرِجَاهُ، وقد شهد حذيفة بن اليمان بصحة هذا الحديث". وأخرجه البخاري في صحيحه (٩/٤٧ح٧٠٥٨)، من طريق سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو عن أبي هريرة، دون لفظة "السفهاء".

Aakẖ'rajahu ạlṭãyālisīũ fī Mus'nadih (4 / 244ḥ2630), wạsẖạq b̊n rāhawaẙhi fī Mus'nadih (1 / 358ḥ362), wāāḥmadu fī Mus'nadih (13 / 256ḥ7871), wā Ibn Hubāạn fī Sa'ḥīḥihi (15 / 108ḥ6713). Min Tarīqi Zālim bn Mālik An Aåbī Huraẙraï. Wā Akẖ'rajahu ạl'Hākim fī ạl'Mus'tad'rik (4 / 516ḥ8450), Waqāla :" Hadẖā Hadyṯh Saḥīḥ ạl'aịs'nād , Walam yukẖ'rijāhu, Waqad Sẖahid Hudẖayfaï bni ạl-Yumãạn Biṣiḥãï Hadẖā ạl-Hadyṯhi". Wāå Akẖ'rajahu ạl-Bukẖārī fī Saḥīḥih (9 / 47ḥ7058), Min Tarīq Sa'īd bin Am'rw an Aåbī huraẙraï, Dūna Laf'ẓaï" ạl-sũfa.

(٧٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٩٩ح٣٦٠٥).

Aakẖ'rajahu ạl-Bukẖār fī Sa'ḥīḥih (4 / 199 ḥ 3605).

(٧٦) أخرجه البخاري في صحيحه (٩/٤٧ح٧٠٥٨).

Aakẖ'rajahu ạl-Bukẖārī fī Sa'ḥīḥihi (9 / 47ḥ7058).

(٧٧) صحيح البخاري (٩/٤٧ح٧٠٥٨).

Sa'ḥīḥ ạl-Bukẖārī (9 / 47ḥ7058).

(٧٨) أخرجه أحمد في مسنده (١٣/٢٥٦ح٧٨٧١).

Aakẖ'rajahu Aḥmad fī Mus'nadih (13 / 256ḥ7871).

(٧٩) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٥/١٠٨ح٦٧١٢).

Aakẖ'rajahu Ibn Habāạn fī Sa'ḥīḥih (15 / 108ḥ6712).

(٨٠) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٤/١٨٠).

Um'daï ạl-Qārīy Sẖaraḥa Sa'ḥīḥu ạl-Bukẖārī (24 / 180).

(٨١) صحيح ابن حبان (١٥/١٠٨). Sa'ḥīḥ Ibn Habãạn (15 / 108).

(٨٢) شرح صحيح البخاري (١٠/١١). Sẖaraḥ Sa'ḥīḥ ạl-Bukẖārī (10 / 11).

(٨٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (١٣/٩).

Fat'ḥu ạl-Bārīy Sẖaraḥ SDa'ḥīḥ ạl-Bukẖārī, li Ibn Hajar (13 / 9).

(٨٤) أخرجه الداني في السنن الواردة في الفتن (٤٧٤/٢). والحديث إسناده ضعيف؛ فيه يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن مَوْهَب التيمي المدني، متروك، وأفحش الحاكم فرماه بالوضع. ينظر: تقريب التهذيب (ص٥٩٤رقم٧٥٩٩).

Aakẖ'rajahu ạl-Dạny fī ạl-Sunan ạl-Wāridaẗi fī ạl̊fitani (2 / 474). wāl̊ḥadytẖa ạiṡnādahu ḍaʿīfu ; fīhi yaḥyay bn ʿabīdi ạllhi bn ʿabdi ạllhi bn maẘhab ạltĩymīā ạl̊madanīā , maṫrūkuⁿ , wāảfḥasẖa ạl̊ḥākimu faṙmāuhu biạl̊waḍʿi. Yan'ẓur: taảrybu ạltāh̊dẖībi (ṣ594rqm7599).

(٨٥) شرح صحيح البخاري (١٠/١٠). Sẖaraḥ Sa'ḥīḥ ạl-Bukẖārī (10 / 10).

(٨٦) فتح الباري (١٠/١٣). Fat'ḥu ạl-Bārīy (13 / 10).

(٨٧) مصنف ابن أبي شيبة (٤٦١/٧ح٣٧٢٣٦). Muṣanãf Ibn Abī Sẖaibaẗ (7 / 461ḥ37236).

(٨٨) صحيح البخاري (١٩٩/٤ح٣٦٠٤). Sa'ḥīḥ ạl-Bukẖāri (4 / 199ḥ3604).

(٨٩) ينظر: فتح الباري (١٠/١٣). Fat'ḥu ạl-Bārī (13 / 10).

(٩٠) شرح صحيح البخاري (١٠/١٠). Sẖar'ḥ Sa'ḥīḥ ạl-Bukẖārī (10 / 10).

(٩١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٦٢/٢ح١١١٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٤٦/١٠ح٤٥٨٦)، من طريق اليشكري به. والحديث إسناده صحيح؛ قال الهيثمي: "رواه أبو يعلى، ورجاله رجالُ الصحيح، خلا عبد الرحمن بن مسعود اليشكري، وهو ثقةٌ". ينظر: مجمع الزوائد (٢٤٠/٥ح٩٢٢٥). ووافقه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧٠١/١ح٣٦٠).

(٩٢) أخرجه أحمد في مسنده (٤٢٧/٢٥ح١٦٠٤٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٢٩/٧ح٣٧٧٣٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤/٥ح١٣٨٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٦٩/٢ح١٠٢٤). والحديث إسناده ضعيف؛ ضعفه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٥١/٥).

(٩٣) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٣٦/١٨ح٦٠).

Aakẖ'rajahu ạl-Tãbarānī fī Mu'jamih ạl-Kabīr (18 / 36ḥ60).

(٩٤) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٣٦/١٨ح٦١).

Aakẖ'rajahu ạl-Tãbarānī fī Mu'jamih ạl-Kabīr (18 / 36ḥ61).

(٩٥) أخرجه الخرائطي في مساويء الأخلاق (ص١٣٠ح٢٦٥).

Aakẖ'rajahu ạl-Kẖarāyiṭī fī Msạwy ạl-Akẖ'lāaq (ṣ130ḥ265).

(٩٦) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٥٧/١٨ح١٠٥).

Aakẖ'rajahu ạl-Tãbarānī fī Mu'jamih ạl-Kabīr (18 / 57ḥ105).

(٩٧) حلية الأولياء (٣٨٤/١). Halīyãẗ ạl-Aảw'līā (1 / 384).

(٩٨) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٥٢٩/٤)، وفيض القدير، للمناوي (١٩٤/٣).

ạl-Tãn'wīr Sẖar'ḥ ạl-Jāmii ạl-Sãgẖīr, ll-Sn'ạani (4 / 529), wa Fayḍu ạl-Qadīr, lil-Manāwi (3 / 194).

(٩٩) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٥٢٩/٤).

ạl-Tãn'wīr Sẖar'ḥ ạl-Jāmii ạl-Sãgẖīr, ll-Sn'ạani (4 / 529).

(١٠٠) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (٣٤٥/١١ح٢٠٧١٩)، عن ابن خُثَيْم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر، ومن طريق معمر، أخرجه أحمد في مسنده (٣٣٢/٢٢ح١٤٤٤١). والحاكم في المستدرك على الصحيحين (٤٦٨/٤ح٨٣٠٢)، وأخرجه الترمذي في سننه (٩٥/٤ح٢٢٥٩)، والنسائي في سننه (١٦٠/٧ح٤٢٠٨)، كلاهما من طريق عاصم العدوي، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٥/١٩ح٢١٢)، كلاهما عن كعب بن عجرة، بنحوه مختصراً. والحديث إسناده صحيح، قال الترمذي: "حديث صحيح غريب"، وقال الحاكم: "حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وصححه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٥)، والمنذري في الترغيب والترهيب (١٣٤/٣ح٣٣٨٩)، والإثيوبي في ذخيرة العقبى (٣٣٥/٣٢).

(١٠١) مسنده أحمد (٤٢٥/٢٣ح١٥٢٨٤). Mus'naduhu Aḥmad (23 / 425ḥ15284).

(١٠٢) أخرجه الترمذي في سننه (٧٥٣/١ح٦١٤). وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ".
Aakẖ'rajahu ạl-Tĩr'midẖī fĩ Sunanihi (1 / 753ḥ614). Wa Qāla :" Hadẖā Hadytẖ Hasa Gẖarīb Min Hadẖā ạl-Waj'h".

(١٠٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٧٢/١٠ح٤٥١٤).
Aakẖ'rajahu Ibn Habãạn fĩ Sa'ḥīḥih (10 / 372ḥ4514).

(١٠٤) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١٤٥/١٩ح٣١٨).
Aakẖ'rajahu ạl-tãbarānī fĩ Mu'jamih ạl-Kabīr (19 / 145ḥ318).

(١٠٥) فيض القدير (٢٦٢/١). Fayḍu ạl-Qadīr (1 / 262).

(١٠٦) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٥٧/٦ح٢٥٣٠)، والحاكم في المستدرك، (٣٣١/٢ح٣١٨١)، والبيهقي في السنن الكبرى، (٢٤٧/١٠ح٢٠٥١٧). بينما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه موقوفًا (٢٩٩/٤ح٢٠٣٦٦). والحديث إسناده صحيح، قال الحاكم عقبه: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ"، وأقره الذهبي، لكنه قال في المهذب في اختصار السنن الكبرى، (٤١٤٨/٨ح١٥٨٥٦): "مع نكارته، إسناده نظيف". وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٢١/٤ح١٨٠٥)، وصحيح الجامع الصغير وزياداته (٥٩٠/١ح٣٠٧٥).

(١٠٧) شرح السنة (٤٧/٨). Sẖar'ḥ ạl-Sũnãt̃ (8 / 47).

(١٠٨) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير (٢٤٢/٥).
ạl-Tãn'wīr Sẖar'ḥ ạl-Jāmii ạl-Sãgẖīr, ll-Sn'ạani (5 / 242).

(١٠٩) شرح مشكل الآثار (٣٥٧/٦ح٢٥٣٠). Sẖar'aḥ Musẖ'kil ạl-Atẖār (6 / 357ḥ2530).

(١١٠) شرح مشكل الآثار (٣٤٢/١٢). Sẖar'aḥ Musẖ'kil ạl-Atẖār (12 / 342).